١

مساهمة أولية
في دراسة بعض جوانب الإقليم

الدكتور عبد الرضا الطعان
استاذ مساعد في كلية الحقوق بالجامعة الليبية

مقدمة :

يشكل الاقليم موضوعا لعلوم انسانية متعددة ، فهو قد يكون عاملا من العوامل المؤثرة في الظواهر السياسية (١) بقدر ما يساهم في تكوين السلطة (٢) ليكون بالتالي موضوعا من موضوعات علم السياسة . وقد يكون عاملا من العوامل التي تحكم العلاقات بين الدول (٣) بقدر ما يساهم في دفع الدولة الى ما وراء حدودها (٤) ليكون بالتالي موضوعا من موضوعات علم العلاقات الدولية . وقد يكون عاملا من العوامل التي تتحكم بالاستراتيجية العسكرية بقدر ما يشكل مسرحا للمعارك الحربية (٥)

---

(١) أنظر بهذا الخصوص Jacques Moreau, Georges Dupuis, Jacques Georgel : Sociologie Politique. Eds. Cujas. Paris 1966. p. 312-319.

(٢) أنظر محاضراتنا في « القانون الدستوري والنظم السياسية » التي لقيت على طلبة السنة الأولى في كلية الحقوق . بنغازي . للعام الدراسي ١٩٧٠ – ١٩٧١ (بالرونيو) ص : ١٣١ – ١٥١

(٣) P. Renouvin et J.B. Durosell. Introduction à l'histoire des Relations Internationales Eds. A. Colin, Paris, 1961, p. 85.

(٤) للتفصيل في هذه النقطة أنظر كتابنا : علم السياسة : المحاولات السلبية لتحديد موضوعه . دار الطبع والنشر الأهلية . بغداد ١٩٧٠ ص : ٥٨ – ٥٩

(٥) R. Aron : Paix et Gurre entres les Nations Calman-Levy, Paris 1962, P. 212.

٢

ليكون بالتالي موضوعا من موضوعات عالم الحرب . وقد يكون الاقليم بما يمثله من موقع جغرافي معين عاملا مؤثراً في قوة الدولة ، ليكون بالتالي موضوعا من موضوعات عالم الجيوبوليتك [١] . وفي دراستنا هذه سنتناول الاقليم باعتباره عنصرا من عناصر الدولة ، يجد نفسه الى جانب المجموعة الانسانية والسلطة والسياسية الحاكمة ، ليكون بالتالي موضوعا من موضوعات القانون الدستوري .

ويمكن القول ، دونما صعوبة ، بأن الدولة تمثل ، قبل كل شيء مجموعة اجتماعية ، ومثل هذا القول يكشف ، في الواقع ، عن جانب من جوانب الدولة ، بقدر ما يكشف عن حقيقتها الانسانية ، وبقدر ما يشير على سبيل التخصيص الى انها « تتكون من مجموعة من الناس تسودهم علاقات اجتماعية تقوم على أساس من مبررات اجتماعية وتحكمها قوى اجتماعية معينة » . [٢] غير أن هذا التأكيد على الرغم من أهميته غير كاف للتعرف على حقيقة الدولة ذلك لانه من الممكن أن نرى ، بكل بساطة ، أن كل المجموعات الاجتماعية (العائلة ، القبيلة ، الحزب ، النادي) هي الأخرى تتكون من مجموعة من الناس تسودهم علاقات اجتماعية . فلا يوجد من هذه الناحية ، ما يميز الدولة عن باقي المجموعات الاجتماعية الاخرى [٣] .

فاذا كان العنصر الانساني ، بحد ذاته ، غير كاف للكشف عن حقيقة الدولة ، فينبغي البحث عن عناصر أخرى تتبين بموجبها ، لتتيسر لنا ، بعد ذلك ، امكانية التمييز بينها وبين المجموعات الاجتماعية السابقة الذكر ، وعليه سوف يكون بالامكان القول ، لأول وهلة ، ونحن نعنى بدراسة الاقليم ، بأن الدولة هي مجموعة اجتماعية ذات طبيعة اقليمية .

---

(١) أنظر بهذا الخصوص : جمال عسكر : « الجيوبوليتيكا في الميزان » مجلة العلوم السياسية (المصرية) عدد مارس سنة ١٩٥٧ . ص : ٥٣ وما بعدها .

(٢) R. M. MacIver : The Modern State. Oxford University press, London 1964, p. 5.

(٣) هذا ما ذهب اليه عالم الاجتماع الأمريكي سوروكين Sorokin كما سنرى ذلك فيما بعد .

والملاحظ ، في الفقه الدستوري عامة ، والفقه الدستوري العربي خاصة ، ان الاقليم لم يحظ بالاهتمام اللازم من لدن الفقهاء ، على الرغم من هذه الاهمية التي يتمتع بها بالنسبة للدولة . فالعميد (موريس هوريو Maurice Hauriou أغفل الاشارة اغفالا مطلقا الى الاقليم عند تعرضه ، في كتابه «موجز القانون الدستوري» بالبحث ، للدولة [١] ، وهذا ما كان قد فعله الاستاذ موريس ديفرجه Maurice Duverger في كتابه «النظم السياسية والقانون الدستوري» [٢] وقد اكتفى الاستاذ (هود فيليبس Hood Phillips في كتابه «القانون الدستوري والاداري» يذكره كعنصر من عناصر الدولة ، دون أن يتناوله بالبحث [٣] . أما العميد (كاره دى مالبرج Carré de Malberg) فقد اكتفى في كتابه الموسع «مساهمة في النظرية العامة للدولة » بتخصيص ثلاثة صفحات للموضوع [٤] أما الاستاذ (بنتو R. Pinto فقد كرس في كتابه « مبادىء القانون الدستوري » للموضوع صفحتين فقط [٥] وقد خص الاستاذ (برلو M. Prelot في كتابه « النظم السياسية والقانون الدستوري » الموضوع بصفحة واحدة فقط [٦] . أما الدكتور (عثمان خليل عثمان ، فقد اكتفى في كتابه « القانون الدستوري » بتخصيص بضعة سطور للموضوع [٧] ،

---

(١) أنظر Maurice Hauriou : Precis de Croit Constitutionnel Recueil Sirey, Paris 929 réimpression 1965. p. 78-132.

(٢) Maurice Duverger : Institutions Politiques et Droit Constitutionnel : P.U.F. Paris 1965, P. 54-74.

(٣) Hood Phillips : Constitutional and Administrative Law. Sweet & Maxwell London 1967, p. 5.

(٤) Carré de Malberg : Contribution à la Théorie Générale de l'Etat T.I. Recueil Survey, Paris 1920. p. 3-5.

(٥) R. Pinto : Elements de droit Constitutionnel Ed. Morel et Corduant Lille, 1952, p. 100-102.

(٦) M. Prelot : Institutions Politiques et Droit Institutionnel. Dalloz, Paris, 1963, p. 9-10.

(٧) الدكتور عثمان خليل عثمان : القانون الدستوري ، دار الفكر العربي القاهرة ١٩٥٥ ص : ٥١ — ٥٢

٤

وهذا ما كان قد فعله الدكتور (عبد الحميد متولي) في كتابه « الوسيط في القانون الدستوري »[١] والدكتور (منذر الشاوي) في كتابه «القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية »[٢] .

ان عدم اهتمام الفقهاء بدراسة الاقليم لا يجد ، في الواقع ، ما يبرره ، خصوصا اذا ما علمنا بأن كل الفقهاء الدستوريين تقريباً يتفقون على اعتبار الاقليم عنصرا من عناصر الدولة يجد نفسه الى جانب العناصر الاخرى التي تتكون منها . ان هؤلاء الفقهاء يولون العناصر الاخرى عنايتهم البالغة ، ولا يوجد ما يستدعي اهمال هذا العنصر بأي شكل من الاشكال ، ان هذا الاهمال بهذا الشكل يقوم كمبرر للانعكاف من قبلنا ، على المساهمة في دراسته .

يضاف الى هذا أن النزر اليسير من عناية هؤلاء الفقهاء الدستوريين الذي كرس لدراسة الاقليم يتميز بأنه أسير المفاهيم القانونية الضيقة . وكأنهم تناسوا أن الاقليم ، يمثل ، قبل كل شيء ، واقعة اجتماعية ، وأن دراسته ينبغي أن تتم من منطلق اجتماعي كلي . ان هذا النقص يقوم كمبرر ، لاعادة النظر في دراسة الاقليم لغرض تلافيه بقدر المستطاع .

وكان من الممكن أن نبدأ هذه المساهمة بوضع تعريف محدد للاقليم ، ولكننا آثرنا ارجاء ذلك الى نهاية البحث ، ولعل ذلك يرجع الى سببين :

١ــ ان عدم اسهام الفقهاء مساهمة جديدة في معالجة الاقليم كان قد قاد الى تباين التعريفات تباينا فادحا[٣] مما يجعل البت بتبني تعريف محدد غاية في

---

(١) الدكتور عبد الحميد متولي : الوسيط في القانون الدستوري . دار الطالب لنشر الثقافة الجامعية . اسكندرية ١٩٥٦ ص ١٩ ــ ٢٠ .

(٢) الدكتور منذر الشاوي : القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية . مطبعة شفيق . بغداد ١٩٦٦ ص ٣٦ ــ ٣٧ .

(٣) أخذ الأستاذ (لويس كافاره Louis Cavaré) بتعريف واسع للأقليم فعرفه باعتباره « المستند المادي لبعض الأصناف القانونية » أنظر =

الصعوبة ، كما يبعث الى التريث في وضع أي تعريف . ومثل هذا السلوك كان قد اتخذه الاستاذ (لويس ديلبز Louis Dalbez في كتابه «المبادىء العامة في القانون الدولي العام[١] والاستاذ (جال دابان Jean Dabin) في كتابه «الدولة أو السياسي».[٢]

٢ — ان التعريف ، بذاته ، يفيد ، من الناحية المنهجية ، معنى التركيب الاستنتاجي Synthèse ، ومثل هذا التركيب الاستنتاجي لا يمكن الوصول اليه ، قبل التعرف على الجوانب المختلفة للموضوع المراد تعريفه وهكذا يمكن القول مع الاستاذ (جان دابان) أن التعريف ، أي تعريف ، يأتي في نهاية البحث[٣] . وهذا ما ينبغي التمسك به بصدد تعريف الاقليم .

بقي أن نشير الى أن الاقليم ، على الرغم من عدم اهتمام الفقهاء بدراسته ، يكون موضوعا متعدد الجوانب . ولعل ذلك يكون ، من ناحية ، سببا من أسباب صعوبة الالمام بكل جوانبه ، كما يكون ، من ناحية أخرى ، الفرصة المناسبة للقيام بالاختيار . وعليه فاننا في مساهمتنا هذه سنتناول بالبحث بعض جوانب الاقليم وهي الجوانب التالية :

١ — الاطار التاريخي لارتباط المجموعة الانسانية بالاقليم .

٢ — طبيعة الاقليم .

= Louis Cavaré : Le droit International public positif 1e ed. pedon, Paris 1961, T:I. p. 294.

بينما أخذ الفقيه الايطالي (دل فكيو de Vecchio) بتعريف ضيق فعرفه باعتباره « قطعة من الأرض قابلة للسكن ذات علاقة مستمرة بسكان » del Vecchio : Philosophie de Droit Dalloz 1955, Paris 1955, p. 306. ولا شك ان محتوى التعريفين ان لم يكن متباينا فهو ، على الأقل متباعد ، بقدر ما يتباعد العام عن الخاص .

(١) أنظر Louis Dalboz : Les principes généreaux du Droit International public. L.G.D.J., Paris 1964.

(٢) Jean Dabin : l'Etat ou le politique Dalloz, Paris 1957.

(٣) Dabin : Ibid, p. 11.

٣ ــ وظائف الاقليم .

٤ ــ العلاقة بين الدولة والاقليم .

٥ ــ حق الدولة على الاقليم .

أولا ــ الاطار التاريخي لارتباط المجموعة الانسانية بالاقليم :

ان تحديد الاطار التاريخي لارتباط المجموعة الانسانية بالاقليم لا يبدو غريبا بالنسبة للدراسة الدستورية ، وذلك لأننا اذا ما سلمنا بأن الدولة تمثل مجموعة اجتماعية ذات طبيعة اقليمية ، فان تحديد الاطار التاريخي لارتباط المجموعة الانسانية ، التي هي عنصر من عناصر الدولة ، بالاقليم ، الذي هو الاخر عنصر من عناصرها ، سيساهم مساهمة كبيرة في تحديد الاطار التاريخي للدولة نفسها .

ويرى الاستاذ (اندره هوريو André Hauriou ان الدولة كمجموعة اجتماعية ذات طبيعة اقليمية كانت قد ظهرت بظهور مرحلة تاريخية معينة من تاريخ البشرية وهي مرحلة الاستقرار ، وعليه فالاستاذ (اندره هوريو) يميز بهذا الصدد ، بين مرحلتين : مرحلة الترحال ومرحلة الاستقرار .

ففي المرحلة الاولى كان الانسان يضمن متطلبات وجوده اليومية عن طريق جمع الاثمار والاصطياد ، ولم يكن ، خلال هذه المرحلة منصرفا ، بأي شكل من الاشكال الى عمل انتاجي منظم .

أما مرحلة الاستقرار فقد بدأت بعد أن عرف الانسان الزراعة على ضفاف الانهار . ان زراعة الارض وضرورة ريها والعناية بها وحصد حاصلها .. الخ كل هذا كان قد قاد بالانسان نحو الاستقرار . ويقول الاستاذ (اندره هوريو) ان ثبات السكان المترحل واستقراره كانت له نتائج عظيمة بالنسبة للتطور الحضاري . ان الاستقرار على قطعة أرض معينة كان قد أدى الى وجود العمل الانتاجي المنظم الدائم ،

وهذا بدوره كان سببا للتقدم المادي كما كان سببا لتعايش الافراد فيما بينهم في اطار قطعة الارض المعينة هذه .. ان كل هذا كان قد ساعد على ميلاد الاشكال السياسية المتقنة القوية كالقبيلة والعشيرة والمدينة وبالتالي الدولة [١] .

وقد ذهب الاستاذ (كوليارد Colliard) نفس المذهب عندما أكد بأن «الاقليم كعنصر مهم في حياة المجموعة الاجتماعية لم يظهر الا مع ظهور الاستقرار» [٢]

ولا بد أن نشير الى أن أفكار الاستاذ (اندره هوريو) وأفكار الاستـــــاذ (كوليارد) ما هي في الواقع الا ترديد لأفكار العميد (موريس هوريو) . فهو كان قد سبق هذين الفقيهين في الاشارة الى ما سماه «بالتنوع الانساني الثنائي» فهناك، حسب رأيه ، الانسانية المترحلة والانسانية المستقرة» ومع الانسانية المستقرة فقط بدأت الحضارة وبدأ التاريخ بالاضافة الى أغلب المؤسسات المألوفة كنظام الدولة مثلا..» [٣]

ثم يضيف قائلا : «ان الانسانية المترحلة لا تسمح الا بوجود بعض علاقات الانسان بالانسان كما هي الحال بالنسبة لعلاقات القرابة التي تبقى غامضة فيما يتعلق بأصلها . ان عنصر الاستقرار يشير الى ظهور شيء جديد هو ضرورة العمل المنظم اللازم للعيش [٤] ، ثم بين العميد (موريس هوريو) كيف أن العمل اقترن بزراعة الارض ليقول بالتالي : « ان حياة الاستقرار بهذا الشكل ، كانت لأسباب تتعلق بالامن ، قد جلبت معها انشاء المدن والحياة الحضرية ، وبذلك كانت قد نشأت الحضارة [٥] . ويميل العميد (موريس هوريو) الى القول بأنه «ليس عن طريق المثل الاعلى للعدالة يتم التمايز بين المجتمع المستقر والمجتمع المترحل وانما فقط عن طريق

---

(١) أنظر André Hauriou : Cours de droit Constitutionnel et Institutions Politiques les cours de droit 1960-1961, Paris (Ronéo), p. 103-104.

(٢) C-A. Colliard : Institutions Internationales Dalloz, 1958, p. 69.

(٣) انظر M. Hauriou : op. cit., p. 41.

(٤) Ibid, p. 41-42.

(٥) Ibid : p. 42.

النظام الاجتماعي الذي تحكمه ضرورة الانتاج . ان المثل الاعلى للعدالة متشابه بالنسبة لكل الحالات الاجتماعية ، ولكن من الناحية الأخرى يلاحظ بأنه ليس بالامكان مقارنة نظام اجتماعي يحكمه الانتاج الاقتصادي مع نظام اجتماعي آخر لا يتضمن لا أنتاج ولا عمل . ان هذين النظامين الاجتماعيين القائمين على قاعدتين متباينتين لا يمكن أن يتمتعان الا بنظم سياسية واقتصادية متباينة ولا يمكن أن تحكمها الا مبادىء مختلفة [١] . ثم يخلص العميد (موريس هوريو) الى القول بأن «الأمة» كانت قد تكونت في عصر الاستقرار كنتيجة طبيعية لزيادة نفوس القبائل والعشائر المقيمة جنبا الى جنب على نفس الاقليم [٢] ، وبأكثر وضوح يشير العميد (موريس هوريو) الى أن الانسانية التي دخلت عصر الاستقرار كانت قد جلبت معها الثبات على أرض معينة أو على اقليم معين وبهذا الشكل ظهرت الدولة « كتكوين اقليمي . [٣]

ان المعيار الذي يقدمه الاساتذة السابقو الذكر لظهور المجموعات الاجتماعية الاقليمية يبدو ، لأول وهلة ، بسيطا ، وكان بالامكان التسليم به لو كان التمييز بين الترحال والاستقرار واضحا ولو كان الارتباط بأرض معينة يقترن بوجود الاستقرار فقط . ولكن نحن لا نرى ، مع الاسف ، وضوح التمييز كما لا نرى بأن ظهور الحضارة المستقرة يمثل المعيار الذي يشير الى بداية ارتباط المجموعات الاجتماعية بالاقليم لتظهر بالتالي كمجموعات اجتماعية اقليمية . فقد لاحظ (ايفانز بريتشارد Evans-Pritchard بأنه لا يوجد معيار حقيقي يفصل بين الاستقرار والترحال [٤] .

ويرى الدكتور (أحمد ابو زيد) أن التحرك والاستقرار مسألة نسبية وان

---

(١) Ibid : p. 43.

(٢) Ibid : p. 80

(٣) Ibid : p. 555.

(٤) Evans-Pritchard : The Sanusi of Cyrenaica Oxford and the charendon Press, London 1963, p. 40.

السكان المستقرون يخرجون في أوقات موسمية للزرع والحصد ، وأهم من ذلك الرعي ، وان سكان المدن أو كثيرا منهم يشتغلون بالرعى على نحو ما [١] .

ان هذا التمييز يفقد معناه بشكل أكبر اذا ما علمنا أن هناك الكثير من القبائل سواء كانت مستقرة أو شبه مترحلة أو مترحلة تشترك بخاصية أساسية وهي اختصاص كل قبيلة بأقليم خاص ترتبط به ، وقد تقيم به طويلا ، كما هو الحال بالنسبة للقبائل المستقرة أو تتغيب عنه لفترات من الزمن ، كما هو الحال بالنسبة لجماعات القبائل الرحل ولكنها تنتسب اليه في الحالتين ويرتبط اسمها به ، دائماً فلكل قبيلة اقليم معروف لها ولغيرها من القبائل [٢] .

ان هذه الحقيقة يؤكدها (ايفانز برتشارد) عندما يقول بخصوص القبيلة الليبية : « ان كل قبيلة (سواء كانت مستقرة أم مترحلة) تملك «وطنها» الذي يدخل ضمنه المقر والارض والاشجار والمراعي والابار ». [٣] ويبدو أن أغلب الدراسات الانثروبولوجية تتفق على اعتبار الرابطة الاقليمية واحدة من الروابط التي تتميز بها القبيلة سواء أكانت مستقرة أم مترحلة . [٤] .

واذا كان معيار الاستقرار لا يمكن التمسك به في تسجيل بداية ارتبـــاط المجموعات الاجتماعية بالاقليم ، فينبغي البحث عن معيار آخر .

ان القانوني الالماني (بوست Post) يرى بأن الارتباط بالاقليم يمثل شكلا من اشكال التنظيم الاجتماعي [٥] ، حيث أن كل جماعة ستكون مكونة من مجموعة من

---

(١) الدكتور أحمد أبو زيد : دراسات انثروبولوجية في المجتمع الليبي . مطبعة دار نشر الثقافة الاسكندرية ١٩٦٢ ص : ٢٦

(٢) نفس المصدر ص : ٢٣ ، ٢٦

(٣) Evans-Pritchard : The Sanusi of Cyrenaica op. cit., p. 55.

(٤) أنظر للتفصيل مقالنا : « أثر النظام القبلي في نشأة النظام الفدرالي في ليبيا » مجلة القانون والأقتصاد كلية الحقوق جامعة البصرة عدد ٢ ١٩٧٠ ص : ٣١٠ — ٣١١ ، ٣١٧ — ٣٢٠

(٥) ذكره Armand Cuvillier : Manull de Sociologie Tome Second. P.U.F., Paris 1960, p. 472.

١٠

الجماعات القرابية المرتبطة فيما بينها برابطة الاقامة المشتركة على نفس الاقليم [١] فالارتباط بالاقليم هو على حد قول عالم الاجتماع الفرنسي (دركهايمDurkheim) يمثل مرحلة حتمية من مراحل تطور المجموعات الاجتماعية . فقبل أن يتم ارتباط المجموعات الاجتماعية بالاقليم كانت العلاقات تقوم على أساس من روابط الدم والقرابة والزواج ، هذه الاشكال المختلفة من الروابط تحكمها بصورة عامة الرابطة الطوطمية [٢] . فهذا الاصل السحري الذي ينحدر منه كل أفراد الجماعة هو الذي يدفع بهم الى أن يرى كل واحد منهم الاخر قريبا له ، ويزجهم جميعاً في جماعة متلاحمة متميزة عن الجماعات الأخرى. ويؤكد الاستاذ(كفيليهCuvillier) بأن كل علماءالاثنولوجية يتفقون على هيمنة علاقات القرابة في المجتمعات الاركائية ، على علاقات المشاركة الاقليمية . ففي استراليا يلاحظ أن كل العلاقات الاجتماعية داخل المجتمعات القبلية منظمة على أساس من القرابة . فالشخص الذي لا يعتبر قريبا يعتبر عدوا . وفي ساحل الذاهب ، ولدى قبائل (الاشانتي) بشكل خاص يلاحظ أن الناس الذين جاؤا من أجل زراعة الارض لم يتم الاعتراف بهم من قبل السكان الاهليين كأعضاء في الجماعة ، لأنهم ليسوا بأقرباء . كما اكتشف في وسط افريقيا (الكونغو البلجيكية ، روديسيا) بعض الجماعات (قبائل بمبا مثلا) التي تكون فيها القرى مكونة من جموع قرابية . حيث يقوم رجل بتأسيس قرية ، ليقوم بعد ذلك باجتذاب أقربائه اليها ، ويترأس القرية بعد هذا الرجل اما الأبن او ابن العم ولكن في جميع الاحوال ، لا يكون الرئيس رئيسا الا على أقربائه القاطنين في القرية.ان العلاقات الاجتماعية في مثل هذه الحالة تتخذ شكل علاقات وجه لوجه على حد تعبير (كولي Cooley) أي شكل علاقات ما بين–شخصية[٣].

---

(١) Ibid., p. 473.

(٢) Emile Durkheim : Journal Sociologique P.U.F., Paris 1969, p. 214.

(٣) أنظر A. Cuvillier : op. cit., p. 578.

فيما يتعلق بتفهم طبيعة هذه العلاقة بالنسبة لقبائل « بمبا Bemba » مثلا ، أنظر :
Audrey Richards : « Le Système Politique de la Tribu Bemba de la Rhodésie du Nord-East » in Fortes et Evans-Pritchard: Systèmes Politiques africains. P.U.F. Paris 1964, p. 78-81.

ويقول عالم الاجتماع الفرنسي (دركهايم) بهذا الصدد «ليس بالامكان أبدا أن نتصور بأن هناك لحظة لم تكن فيها المجتمعات مرتبطة بشكل ما بعلاقة مع الارض وان بنيتها كان مستقلة تماما عن القاعدة الجغرافية ذلك لأنه من المستحيل أن توجد مجموعة اجتماعية لا ترتبط بشكل من الاشكال بالاقليم الذي تشغله ولا تتأثر به . ولكن يلاحظ فقط ، ان الجانب الاقليمي من التنظيم الاجتماعي كان في هذه المرحلة ثانويا الى حد بعيد وباهتا جدا . ان ما كان يقيم الحدود الخاصة بالمجموعة الاجتماعية لم تكن الحواجز المادية وان ما كان يحدد شكلها ليس هيئة الارض . ان العشائر كانت بالدرجة الاساسية تمثل جموعا لاتضم في تكوينها الاقاليم وانما كانت تضم القبائل وان ما كان يكون وحده القبائل هو الطوطم والافكار المتعلقة به [١] .

ان هذا الشكل من التنظيم الاجتماعي كان قد أعقبه فيما بعد شكل آخر يتميز في أن العلاقات الاجتماعية لا تحكمها روابط القرابة الطوطمية وانما الروابط ألاقليمية . فقد لوحظ بالنسبة لبعض القبائل في استراليا أن التنظيم الاقليمي كان قد اخذ بمنافسة التنظيم القرابي الطوطمي لدرجة أنه بالنسبة لبعض هذه القبائل أصبح من المتعذر العثور على أثر للتنظيم القرابي عندما تحولت نحو التنظيم الاقليمي . وقد استخلص (دركهايم) من ذلك بأن التنظيم القرابي والتنظيم الاقليمي يتعارضان الواحد مع الاخر ، بحيث أن احدهما ينسحب عندما يتقدم الاخر . وعليه يمكن القول بأن التنظيمين يمثلان مرحلتين متعاقبتين في تاريخ التطور [٢] . ويؤكد الاستاذ (داني Davy بأن التنظيم الاقليمي لم يصبح أساسيـــا الا في وقت لاحق [٣] لقد أكد كل من فورتس Fortes و (ايفانز بريتشارد) هذه الحقيقة من خلال دراستهما

---

(١) E. Durkheim : op. cit. p. 542-543.

(٢) Ibid : p. 542.

(٣) Georges Davy : Eléments de Sociologie Librairie philosophique Vrain 2e ed. Paris 1950, p. 67.

للانظمة السياسية الافريقية . فقد لاحظا أن الاقليم يكتسب أهمية كبيرة بالنسبة للمجموعة (أ) من الانظمة السياسية الافريقية ، وهي المجموعة التي تضم القبائل المتطورة مثل قبائل(زولو Zoulou)و(نكـُواتو Ngwato)و(البانيانكول Banyankol) و(الكد Kede) . وقد أرجعا اكتساب الاقليم لمثل هذه الأهمية بالنسبة لمثل هذه المجموعة من الانظمة السياسية الى « الاهمية التي يتمتع بها الجهاز الاداري والقضائي بالنسبة لها . « حيث أن الوحدة الادارية ، بالنسبة لها ، تمثل وحدة أقليمية . وأن الحقوق السياسية والالتزامات محددة على أساس اقليمي ، وان الرئيس يمثل القائد الاداري والقضائي لوحدة أقليمته محددة ويملك في الغالب ، الحق بالمراقبة الاقتصادية والقانونية بالنسبة لـــكل البلد داخل حدوده الاقليمية ، وان الرئيس هو قبل كل شيء ، قائد اقليمي » . أما بالنسبة للمجموعة (ب) من الأنظمة السياسية الأفريقية ، وهي المجموعة التي تضم القبائل الأقل تطوراً . مثل قبائل (لوكولي Logoli) و (تالنسي Talensi) و (النوير Nouer)فانها تفتقد للوحدة الاقليمية المحددة [١] ويرى (دركهايم) انه منذ أن تم الارتباط بالاقليم توقفت الطوطمية عن أن تكون المبدأ الاساسي للمجموعـــــات الاجتماعية [٢] ، وابتدأ الاقليم يكتسب أهمية كبرى . ثم يقول : « فيما يخص العلاقة بالتنظيم الاقليمي ، تمثل العشيرة تجمعا لجماعات محلية تتحد فيما بينها وتتسمى عن طريق قطعة الاقليم التي تشغلها [٣] . ويلاحظ الاستاذ (كفيليه) بخصوص اليونان القديمة التي عرفت ، معاً ، التنظيم القرابي والتنظيم الاقليمي بأنه منذ أن ظهر التنظيم الاقليمي فان المواطنين باتوا يقسمون على أساس من الاقليم (ديمس demés) وليس على أساس من الميلاد (القرابة) . أكثر من ذلك

---

(١) M. Fortes et E.E. Evans Pritchard : « Introduction », in Fortes et Evans-Pritchard, Systèmes Politiques africaines, op. cit., p. 4-5, 9.

(٢) Durkheim : Op. cit. : p. 214.

(٣) Ibid. : p. 539.

أن التنظيم القرابي بدأ يختفي تحت ظل انتشار التنظيم الاقليمي [١] . ويرى (مابيت Maillet بأن اليونانيين كانوا قد عرفوا في البداية التنظيم القرابي المسمى بالـ(جينوس) genos والجينوس كان يمثل جماعة قرابية معزولة قائمة بذاتها بالنسبة للجينوس الآخر، فهو عبارة عن تجمع واسع للعائلات بالمعنى الدقيق . وكان الجينوس يتميز بأنه شبه مترحل ومتنقل من مكان الى آخر [٢] .

ولكن تحت ضغط العطيات المادية لم يعد بامكان الجينوس العيش بالشكل الذي كان عليه من قبل ، والذي حدث هو أن عدة عشائر كانت قد اتحدت فيما بينها وكونت المدينة [٣] . والمدينة تتميز ، باعتبارها تنظيما اجتماعيا ، بأنها مثبتة على أرض فهذه الجماعات المختلفة التي باتت تشغل اقليما معينا أصبحت تسمى بالـ (ديمس) [٤] .

ويرى الاستاذ (كفيلية) ان ارتباط المجموعات الاجتماعية بالاقليم يرجع الى أسباب دينية (محلات العبادة ، الاجتماعات المقررة في مواعيد ثابتة في محلات تحفظ فيها الاشياء المقدسة) أو الى أسباب اقتصادية (بعض اشكال الصيد ، فيما بعد الزراعة [٥]) ، وهذا ما سنعود الى تبيانه فيما بعد .

وعندما ظهر التنظيم الاقليمي دشنت المجموعات الاقليمية بداية ظهورها ، ومعها ظهرت الدولة باعتبارها واحدة من هذه المجموعات الاقليمية ، فالدولة بهذه الخاصية ، تشبه هذه المجموعات الاجتماعية الاقليمية الأخرى ، وبهذه الخاصية كذلك ، ستتميز عن باقي المجموعات الاجتماعية القائمة على أساس من الرابطة القربية الطوطمية .

---

(١) Cuvillier : Op. cit., p. 609.

(٢) J. Maillet : Histoire des institutions et des faits sociaux Dalloz. Paris 1956, p. 55.

(٣) Ibid. : p. 58.

(٤) Ibid. : p. 59.

(٥) A. Cuvillier : Op. cit., p. 606.

غير أن التشابه بين الدولة وباقي المجموعات الاقليمية يتوقف عند هذا الحد . بعدها يبدأ التباين حيث أن طبيعة الاقليم ووظيفته يختلفان في حالة الدولة عما هو عليه ، بالنسبة لباقي المجموعات الاجتماعية الاقليمية .

ثانيا – طبيعة الاقليم :

يمكن القول بصورة عامة بأن الاقليم في حالة المجموعات الاجتماعية الاقليمية الأخرى لا يبدو محددا بحدود عامة بينما بالنسبة للدولة يتحدد بحدود معينة . وقد أشار الأستاذ (اندره هوريو) الى ذلك بقوله : « ان الجماعة الأنسانية التي تكون أساس الدولة تبدو مثبتة على اقليم معين »[١] . وقد لاحظ (هويت Howitt) في كتابه المعنون « القبائل المحلية في جنوب شرق استراليا (١٩٠٤) بأن الحدود المادية بين القبائل المتجاورة لا تبدو واضحة وقد يحصل غالباً بان القبائل المجاورة تشهد الاحتفالات الخاصة بها بشكل مشترك كما يتم الاشتراك بنفس الاسماء، وكثيرا ما يتم تنظيم الاشياء العائدة اليها بشكل مشترك . ان ما هو غير واضح في هذا التقسيم الاقليمي تدل عليه الامكانية : هي التمازج بين أفراد هذه القبائل المتجاورة فمن الناحية المبدأية يلاحظ أن الولد هو عضو في الجماعة المحلية الخاصة بأبيه وهو بهذه الصفة يملك الامكانية في الصيد في الاقليم الخاص بهذه الجماعة . ولكن الذي يحصل هو أن هذا الولد يملك حقوقا مماثلة في الاقليم الذي تقطنه الجماعة المحلية الخاصة بأمه ، كما يملك حقوقا مماثلة في الاقليم الذي كان قد ولد فيه ، أو الذي ترعرع فيه ، حتى ولو كان هذا الاقليم لا يرجع الى واحد من أقاربه أو يرجع الى قبيلة غريبة [٢] .

---

(١) André Hauriou : Droit Constitutionnel et Institutions Politiques. Edes. : Montchrestien, Paris 1970, p. 103.

نفس المعنى كذلك Moreau, Dupuis, Georgel : op. cit., p. 312.

(٢) Wowitt : The Native Tribes of South-East Australia, London 1904, p. 84.

ذكره Durkheim : Op. cit. p. 542.

أما في ظل الامبراطوريات القديمة فعلى الرغم من أنها لم ترتبط بأية علاقة مع القبائل والعشائر بسبب الاختلاف في الاساس الاجتماعي الذي تقوم بموجبه[١] ، فان الاقليم لم يكن محددا بحدود عامة. وقد قال الاستاذ (دى لابراديل de la Pradelle بهذا الخصوص : « ان الامبراطوريات القديمة لم تكن تحتمي وراء أثر رمزي لخط يقسم ما بين السلطات التي كانت قائمة آنذاك ، وانما كانت تحتمي بالفراغ [٢] . ويرى (ماكيفر MacIver ان الامبراطوريات القديمة كانت تنتهي في الغالب عند بحر او وادي ، والبحر والوادي ، على الرغم من أنهما كانا يمثلان الحاجز الذي لايمكن تجاوزه فانهما لم يكونا يمثلان حدودا يتعين بموجبها الاقليم الخاص بالامبراطورية وانما كانا يمثلان فقط نهاية العالم ولا يزال الصينيون لحد الان يرون (في العقل الخرافي) بأن السواحل هي نهايات الارض أو على الاقل نقاط حماية ضد الخطر الخارجي [٣] . فالاقليم في جميع الاحوال لم يكن محددا بأي شكل من الاشكال .

أما في العهد اليوناني فلم تكن حال الاقليم أحسن ، فلم تكن هناك حدود يتحدد بموجبها ، فلم تكن هناك خطوطا مركبة ، كما لم تكن هناك خطوطـــا عسكرية . وقد أشار الاستاذ (كفيليه) الى هذه الحقيقة عندما كشف عن وجود تنظيم مضاعف : قرابى (قبائل وأقوام) واقليمي (ديمس) ويقول الاستاذ (كفيليه)« « اذا ما تم الاخذ بأسطورة تيزه Thesée فان أثينا كانت قد أصبحت دولة نتيجة اتحاد أحد عشر (ديمس) [٤] دون أن يقترن وجود هذه الدولة بتحديد اقليمي معين ، ويؤيد هذه الفكرة (فرانكوت Francotte في كتابه « تكوين المدن والدول اليونانية القديمة » (١٩٠١) حيث يقول : « ان فكرة السيادة الاقليمية لم تتطور أبدا في

---

(١) MacIver : Op. cit., p. 56.

(٢) De La Pradelle : La frontière, Paris 1928.
Georges Burdeau : Traité de Science Politique. Tome II L.G.D.J., Paris 1949, p. 75. ذكره

(٣) McIver : Op. cit., p. 60.

(٤) Cuvillier : Op. cit., p. 609.

اليونان بالشكل الكامل [١] . اما جاك الول Jacques Ellul فيذهب أبعد من ذلك ليؤكد بأن المدينة لم تكن «اقليما» انما عبارة عن جماعة من الناس قليلة العدد . « والمدينة — على حد قوله — تمثل سلطة سياسية واجتماعية بدون حدود . » [٢]

أما في روما فان ما يسمى بالـ(ليمس Limes) لم يكن يمثل بأي حال من الاحوال حدودا يتحدد بموجبها الاقليم [٣] . ومما يوضح عدم اهتمام الرومان بتحديد الاقليم بحدود عامة هو غياب فكرة السيادة الاقليمية . فالذي كان يميز «سكان الامبراطورية » عن « البربر » هو في نهاية المطاف ، كونهم خاضعين للادارة الامبراطورية وكونهم مستفيدين من الخدمات العامة المنظمة تنظيما جيدا وكونهم في الاخير ، متمتعين «بالسلام الروماني» مقابل ضريبة تثقل كاهلهم .فالامبراطورية الرومانية كانت تبدو باعتبارها مجموعة محميات أكثر مما هي دولة موحدة [٤] . وهكذا نلاحظ بأن هذا التمييز بين سكان الامبراطورية والبربر لم تكن له أية علاقة بالاقليم باعتباره محدد بحدود عامة واضحة .

نخلص مما تقدم أن الاقليم في جميع المراحل التاريخية السابقة الذكر ، لم يكن بالنسبة للمجموعات الاجتماعية الاقليمية التي عاشت في ظلها محددا بحدود عامة .

ولكن لا بد من أن نضيف رأساً بأن الاقليم اذا لم يكن بالنسبة لهذه المجموعات

---

(١) H. Francott : Formation des Villes, des Etats dans la Grèce ancienne, p. 32.

ذكره Cuvillier op. cit., p. 609.

(٢) Jacques Ellul : Histoire des Institutions de l'antiquité, P.U.F., Paris 1963, p. 106.

أنظر رأياً معاكساً : « المدينة تكون مجتمعاً صغيراً قائماً على أساس اقليمي وديمغرافي » في Maillet : Op. cit., p. 33-34.

(٣) Burdeau : Op. cit., p. 75.

(٤) P.C. Timbal : Histoire des Institutions Publiques et des faits Sociaux. Dalloz, Paris 1961, p. 33.

الاجتماعية محدد بحدود عامة ، فانه كان محددا بحدود خاصة هي الحدود الدينية وحدود الملكية بمختلف أشكالها .

فبالنسبة للعشائر يلاحظ أنه في الاحوال التي تسود فيها الملكية الجماعية سيكون من الصعب القول بأن الاقليم بالنسبة لها محددا بحدود الملكية حيث لا يوجد لهذا المفهوم أثر بالنسبة لهذه العشائر. ولكن يلاحظ من الناحية الاخرى بأن الاقليم بالنسبة لهذه العشائر يكتسب طابعا دينيـــا فالحدود التي سيتحدد بموجبها هي الأخرى ستكون ذات طابع ديني . فالعشائر ، كمجموعـــات اقليمية ، على الرغم من تطورها بالقياس على المجموعات الاجتماعية القرابية الطوطمية ، تبقى متمسكة بالخصائص الطوطمية (الدينية) [١] . فالذي يحصل على حد اعتقـــاد (دركهايم) هو أن نفس المجموعة الطوطمية تلتحم أكثر وتستقر في مناطق معينة من الاقليم . وهكذا يتبين انه في مناطق اقليمية مختلفة يتم تقديس نفس الطوطم [٢] . ان الارض التي تشغلها المجموعة الاجتماعية تصبح مكرسة للطوطم الخاص بها . وان رئيس المجموعة الاجتماعية يتم اختياره من بين أولئك الذين يحملون اسم الطوطم المحلي الخاص بالمنطقة التي يشغلونها [٣] ، بمعنى آخر ان الاقليم في مثل هذه الحالة سيكتسب معنىً دينيا ان هذا المعنى الديني يؤكد ما نلاحظه لدى قبائل (تالنسي Tallensi في ساحل الذهب من عدم امكانية التصرف بأية قطعة من الاقليم « لأن مثل هذا التصرف سيعتبر جناية بحق الأسلاف ، وابتعاداً عنهم ، بقدر ما يعتبر كل ذلك خطيئة كبيرة [٤] . وعليه يمكن القول بأن التحديدات التي يتحدد بموجبها

---

(١) Durkheim : op. cit., p. 214.

(٢) Idem.

(٣) Idem.

(٤) أنظر Fortes : « le système politique des Tallensi des Territoires du Nord de la côte d'or » in fortes et Evans-Pritchard : Système Politiques Africains, op. cit., p. 213, 217.

Ibid : p. 223-225.

للتفصيل أنظر

اقليم القبائل أو العشائر هي حدود الهيمنة الدينية للطوطم ، لذا فان ما يسمى في الوقت الحاضر يخرق الحدود كان يعني في الواقع خرق الحرمة الدينية .

أما بالنسبة للامبراطوريات القديمة فبسبب قيامها ، على حد قول — (ماكيفر) على أساس من نظام الطبقات والمهن [١] فان الاقليم لم يكن يعرف تحديدات أخرى غير تحديدات الملكية الخاصة . ويقول الاستاذ (مايبت) بصدد مصر الفرعونية : « لم يكن هناك تمييز واضح بين الدومين العام والاموال الخاصة للملك . ان هذا الاخير كان يبسط سلطته على كل الاموال ، وكان يبدو ، بشكل خاص باعتباره مالكا أساسيا لكل الارض [٢] ثم يضيف قائلاً : « ان فرعون كان « يملك حقاً مطلقا على الارض من شأنه أن يسمح له بتنظيم ومراقبة استغلال الارض وما تحت الارض » [٣] ويؤكد الاستاذ (تيمبال) بأن هناك من يرى بأن كلمة «الامبراطورية تشير الى فكرة السعة (في الاقليم) التي هي ليست جوهرية وليس لها كبير علاقة بالواقع ، واذا كان من الصحيح القول بأن التاريخ كان قد أشار الى امبراطوريات واسعة مع ذلك فان هذا التكييف يناسب كل مجتمع سياسي مهما كان متواضعا (من حيث سعة الاقليم) يسوده حاكم أعلى وتقوم السلطة فيه على أساس من القوة » [٤] والذي نستنتجه من قول الاستاذ (تيمبال) هذا هو أن الاقليم لم يكن يتمتع بأهمية كبيرة في وجود الامبراطورية ليمثل بالتالي تحديدا عاما لها . انما هو في أغلب الاحوال ، يمثل مظهرا من مظاهر قوة الامبراطور نفسه ليس أكثر من هذا ، وهو اذا ما كان يطمح في توسيع اقليم امبراطوريته ، كما فعل (الاسكندر المقدوني) مثلا ، فانه لم يكن يفعل ذلك بنية توسيع الحدود العامة للامبراطورية بقد ما كان يسعى الى توسيع نطاق قوته وسيطرته .

---

(١) MacIver : op. cit. p. 56.

(٢) أنظر Maillet : op. cit., p. 6.

(٣) Ibid., p. 8.

(٤) Timbal : op. cit., p. 11.

أما في العهد اليوناني فلم يكن الحال أفضل فقد أكد (انسلAncel) قائلا : « لم تكن الحدود في اليونان القديمة ثابتة ، اذ لم يكن هناك ، لاخط كمركي ولا خط عسكري فلم تكن هناك حدود غير حدود الملكيات الفردية ولهذا فان ما نسميه اليوم بخرق الحدود كان يتخذ شكل اعتداء على الملكيات [١] .

ان عدم توفر الحدود العامة يكشف عنه مفهوم «الاجنبي» في اليونان القديمة «فالاجنبي» هو الذي ينتسب الى (جينوس) أخرى ولما كان كل (جينوس) يستقل باله خاص به فان الاجنبي سيكون الشخص الغريب في ديانته عن ديانة (الجينوس). بكلمة أخرى أن الاجنبي كان يتحدد على أساس من اعتبارين : انساني وديني ، ولم يكن يتحدد على أساس حدود عامة فاصلة بين مدينة وأخرى . مما يؤكد عدم وجود الحدود العامة .

أما في العهد الروماني فان الحدود التي كانت معروفة كانت هي حدود الملكية الخاصة . (فالدومينFondus) كان يحدد بحدود ، وفي وسطه كان يوجد محل سكن السيد تحيط به مخازن الحبوب والورشات والبنايات الأخرى ، ان المالك الكبير هو الذي كان يوجه الدومين ، فهو يمارس عليه سلطة مطلقة ، كان يمارسها في الغالب بشكل مستقل عن الادارة الامبراطورية فهو الذي كان يقوم باستحصال الضرائب ويفرض العدالة وبالدفاع عن طريق فرق مسلحة يقوم بتهيئتها بنفسه [٢] . كما يمكن أن نتبين انعدام الحدود العامة من خلال تفحصنا لمفهوم الاجنبي في العهد الروماني. «فالاجنبي»Peregrini هو ساكن الارض المحتلة أو الخاضعة للحمايةفهو «البربري» وعلى الرغم من أن البربر هم الذين يوجدون «خارج حدود الامبراطورية» على حد قول الاستاذ (الول) [٣] فلفظ الحدود هنا لم يكن يعني الحواجز الفاصلة ،

---

(١) Ancel : Geopolitique, Paris 1936, p. 32, Les frontières étude de geographie politique, 1136, II, p. 207-296.

ذكره Burdeau : op. cit., p. 75.

(٢) Timbal : op. cit., p. 36-37.

(٣) Ellul : op. cit., p. 334.

وذلك لأن الاراضي التي يتم احتلالها تصبح في الحال جزءا مندمجا من الامبراطورية[١] . فالبربري لا يتحدد بموجب اعتبارات قائمة على أساس من وجود حدود عامة ، انما يتحدّد بموجب اعتبارات أخرى هو كونه ليس من المواطنين الرومان وليس من اللاتينيين ، بمعنى آخر أن الاجنبي يتحدد بموجب اعتبارات انسانية ، مما يؤكد بأن الحدود العامة لم يكن لها وجود فعلي .

أما في عصور الاقطاع التي نجد خصائصها بارزة ، في حدود معينة ، حتى في المجتمعات ذات الطبيعة الاركائية ، فالملاحظ ان ما كان يميزها هو الاتحاد الوثيق بين السيادة والملكية والتداخل المتلاحم بين الاختصاصات الرسمية والاختصاصات المتعلقة بالدومين . فالملكية الاقطاعية كانت تعتبر ، من باب التصور ، كما لو كانت ممنوحة من السيد الى التابع ، بمعنى آخر : ان السيد الاقطاعي كان يعتبر المالك الفعلي للاقليم [٢] . ويؤكد الاستاذ (بردو Burdeau بهذا الخصوص قائلا : « أما فيما يتعلق بتقطيع الارض في العهد الاقطاعي ، فانه كان يقوم في الغالب ، على أساس من تحديدات الملكية الفردية . أما حدود الدولة فلم تكن أكثر من سلسلة من مراكز [٣] . ويرجع الاستاذ (ماكيفر) غياب فكرة الحدود العامة في العصور الاقطاعية الى أن الوظيفة العامة كانت قد أصبحت تابعة للملكية الخاصة . ثم يقول : « وهكذا فان التمييز بين العام والخاص كان قد زال تماما ، وأصبح كل شيء خاصا [٤] . فالاقليم في هذه العصور كان يمثل شيئا خاصا . وهذا ما يؤكده العميد (موريس هوريو) بقوله : « ان العصور الوسطى تمثل نموذجا للتداخل بين

---

(١) Ibid. : p. 325.

(٢) Cuvillier : Op. cit., p. 621.
للتفصيل Timbal : op. cit., p. 169.

(٣) Burdeau : op. cit., p. 75.

(٤) MacIver : op. cit., p. 117.
بنفس المعنى كذلك Timbal : op. cit., p. 108.

السلطة السياسية والسلطة الاقتصادية . ان هذا التداخل لم يكن يسمح في أن يحضى الاقليم بمعنى متميز عن الملكية الاقطاعية للارض ». [١] .

وفي بداية نشوء الانظمة الملكية لم يحظ الاقليم بمعنى متميز ، فالى جانب الملك كان السادة الاقطاعيون يمارسون سلطتهم القائمة على أساس من الملكية الخاصة على الاقليم التابع لهم [٢] . أما الملك نفسه فقد كان في البداية يمارس سلطة فعلية على الدومين التابع له . ان هذا الجزء كان يخضع له بشكل مباشر باعتباره ملكية خاصة . وفي مجرى التاريخ كان قد تطور ما يسمى بدومين التاج . وكان هذا «الدومين في الاصل يكون جزءا من ملكيته الخاصة ولكن بعد تطوره بات يخضع لبعض القواعد الخاصة ، فقاعدة عدم امكانية التنازل عن الاموال الداخلة في دومين التاج ثبتت منذ القرن الرابع عشر . ولكن الملاحظ أن دومين التاج كان هو الاخر قد اعتبر ملكية للملك ولكن ليس بصفته فردا وانما بصفته مؤسسة أي بصفته تجسيدا للدولة [٣] . ولكن في كل الاحوال التي كانت فيها الدولة مجسدة في شخص الملك كان من الصعب الكلام عن دومين متميز كل التمييز عن الذمة المالية للملك . فسيادة الملك على الدومين الخاص به ، وعلى دومين التاج كان يمكن تكييفها على حد قول الاستاذ تمبال Timbal باعتبارها «السلطة الممارسة على اقليم» ولكن هذه السلطة من الناحية الأخرى لم تكن منفصلة عن الحق الاقطاعي ، فهي اذن كانت تمثل مظهرا من مظاهر الذمة المالية [٤] . فالملك كان يحكم بموجب حق شخصي ، وعليه فالشعب كان «شعبه» الخاص به ، والقطر (الاقليم) كان «قطره»

---

(١) أنظر M. Hauriou : op. cit., p. 105.

(٢) Timbal : op. cit., p. 248.

(٣) Jean-Marie Auby et Robert Ducos-Ader : Droit Administratif Dalloz Paris 1967, p. 198-199.

(٤) Timbal : op. cit., p. 224.

الخاص به [١] ، فكل ما يكون في الوقت الحاضر الاموال العامة للدولة كان يدخل في الذمة الخاصة بالملك [٢] . فلم يكن الاقليم منفصلاً عن ذمة الملك ليتحدد بحدود عـــامة .

ان الاقليم بقي محددا بحدود الملكية الخاصة حتى القرن السادس عشر ، فاعتبارا من هذا القرن ، فقط ، انفصل الاقليم عن الملكية الشخصية الخاصة ، فاذا كان الاقليم داخل المملكة قد تنامى على يد الملك في البداية طبقا للطرق الاقطاعية فان هذا التنامي كان قد تتابع بشكل متواصل ولكن طبقا لطرق قائمة على أساس من الفكرة القومية . وهكذا فان الاقليم كان قد توقف عن كونه حقا مكتسبا داخلا في الذمة الخاصة ، وأصبح لصيقا بسيادة الامير [٣] . ان اتخاذ الاقليم لهذا المعنى الجديد كان قد سمح فيما بعد في أن يتم تحديده بحدود عامة فكيف تم ذلك ؟.

ان العميد (موريس هوريو) يرجع ظهور الحدود العامة الى ظهور فكرة المصلحة العامة ، في ظل النظام الديمقراطي . وهو يرى بأن مفهوم الخير العـــام يستخلص بشكله الكامل في اطار الاقليم وذلك في شكل مصلحة عامة .

فالمصلحة العامة هي تلك المصلحة المشتركة المتساوية بشكل محسوس ، بالنسبة لكل أنواع الناس . ففي نفس المنطقة الاقليمية تسكن ، في الواقع ، أنواع مختلفة وان صفة الساكن تتميز بأنها بالدرجة الاساسية ، موسومة بالمساواة ، فهناك العديد من المصالح التي هي متساوية بالنسبة لكل الساكنين . مثل وجود طرق مجاورة لمحل السكنى والاستفادة من الخدمات البريدية وتوفر مدرسة في المنطقة ... الخ وفي المدت القديمة عندما حلت محل القبائل الباتريباركية القديمة التي كانت تتميز بأنها أرستقراطية وتسمح في أن يوجد داخلها بعض أعضاء القبيلة الذين يعتبرون كزبائن

---

(١) MacIver : op. cit., p. 117.

(٢) André Hauriou : Droit Constitutionnel, op. cit., p. 116.

(٣) Burdeau : op. cit., p. 76.

ويعاملون بطريقة تفتقد للمساواة، نقول عندما حلت محل هذه القبائل الاقليمية المدن القديمة التي أصبح داخلها هؤلاء الزبائن ساكنين متساويين ، عند ذلك فقط كان العهد الديمقراطي المجبول على المساواة قد بدأ . ولا نزال نرى اليوم داخل العوائل بأن علامة الحياة المستقلة بالنسبة للاولاد ، في البيت ، هي السكنى المنفصلة .

وليس هناك شك فيما يتعلق بالماضي ، في أن التنظيم الاقليمي الشديد للدولة، مع معادلها ، الذي هو المصلحة العامة للساكن ، لم يؤد الى تفتت الاشكال القديمة للتضامن الكامل ، القائم ، على أساس من القرابة ، أو من تبعية الانسان للانسان ليحل محلها التضامن الوحيد القائم على أساس من الجوار الاقليمي . وينبغي أن نرى في جهود الثورة الفرنسية من أجل تحطيم الهيئات الحرفية وغيرها من الهيئات محاولة سامية قائمة على أساس من المبدأ الاقليمي من أجل التصفية النهائية لاشكال التضامن المتعارضة : التضامن المهني بعد العائلي .

ومن هذا السرد التاريخي ومن هذه الاعتبارات التي يتضمنها ، بالامكان أن نستخلص دروسا تتلخص في أنه ليس هناك شك في أن الاطار الاقليمي في الدولة ليس هو واحد من المبادىء الاساسية بالنسبة لنظام الدولة وانما هو كذلك ، وبشكل خاص ، واحد من المبادىء الاساسية التي يقوم عليها نظام الحرية السياسية في الدولة . ان الدولة الحديثة كانت قد عاشت في الواقع منذ العصور الوسطى حتى الثورة الفرنسية خليط من التنظيم الاقليمي والتنظيم العائلي الاستقراطي والتنظيم الحر الى درجة أن (بودان) في القرن السادس عشر كان قد استطاع أن يعرف حكومة المملكة الفرنسية في زمانه بأنها « قانون حكم عدة عوائل» ولكن ينبغي أن نفهم هذا التعايش بين عدة مبادىء بمعنى خاص يتلخص في أن الدولة الحديثة كانت قد كرست ستة قرون من أجل أن تضمن النصر للمبدأ الاقليمي على المبادىء الاخرى التي لا يزال المشرع يناضل ضدها .

ولكن منذ أن تم الاعلان عن الديمقراطية والحرية السياسية مع ظهور نظام

الوطنية فان مبدأ الاطار الاقليمي بدأ يميل الى أن يصبح حاسما ومطلقا .

ويمكن أن نستخلص مما تقدم بأن هيمنة الاطار العائلي والاطار الحرفي على الاطار الاقليمي هو شكل من أشكال التوازن في مرحلة الحكم الارستقراطي للدولة وان هيمنة الاطار الاقليمي على الاطارين السابقي الذكر هو شكل من أشكال التوازن في مرحلة الحكم الديمقراطي للدول . [١] . فبعدما أصبح الاقليم تعبيرا عن المصلحة العامة أصبح منفصلا عن كل اعتبار من اعتبارات الذمة المالية ليكتسب هو الآخر طابعاً عاماً .

ويتمسك الاستاذ (بردو) بسببين آخرين على اعتبار انهما هما اللذان كانا قد قادا نحو اكتساب الاقليم بمعنى الحدود العامة . هذان السببان هما : الاعمال المسحية وزوال الطابع الشخصي للسلطة . وبصدد السبب الاول يقول الاستاذ (بردو) : « ابتداء من القرن السادس عشر فقط ظهرت الاعمال المسحية بعد أن أصبحت ممكنة بفضل تطور الدراسات الرياضية والجغرافية ، وظهر معها المفهوم الحديث للحدود ». التي يتحدد بموجبها الاقليم .

أما بصدد السبب الثاني فيشير الاستاذ (بردو) الى أن مثل هذا التحديد الحديث هو ليس فقط ثمرة التقدم العلمي ، وذلك لأن الحدود تمثل على حد قول (دى لابراديل) بالدرجة الاساسية مفهوما ذا طبيعة سياسية ، فابتداء من اللحظة التي يبدأ فيها دور السلطة يتحول من السيطرة الشخصية الى توجيه النشاطات العامة للجماعات ، وعندما يكون هدف النصر ليس فقط الزهو ، وانما كذلك منح الأمة اطارها الطبيعي ، أو عندما يتوقف في الاخير ، الاقليم عن أن يكون موضوع ملكية ليصبح أداة حكم ضرورية لمتابعة توخي الخير العام ، عند ذلك فقط يصبح عدم تحديد الاقليم أمرا لا يطاق ولا يمكن التسامح بصدده ، كما يصبح من اللازم على السلطة أن تضع في مقدمة اهتماماتها رسم الخطوط وضمان وحدتها الكلية [٢] .

(١) Maurice Hauriou : op. cit., pp. 555-557.

(٢) Burdeau : op. cit., 75.

ويضيف (دى لابراديل) سببا آخر فيقول : « وهكذا بقدر ما يكتسب الاقليم طابعا روحيا فان الحدود تنتقل من السطح الى الخط . ان هذا يشكل نهاية التطور الذي يتوافق تماما مع المفهوم المؤسسي للاقليم ، وذلك لأنه اذا كانت الدولة تملك رسالة ينبغي الاضطلاع بها ، فيجب أن يتخذ الاقليم الذي يخطط من أجل تبيان مكان النشاط الذي تتضمنه هذه الرسالة ، شكل خط محدد على سبيل الدقة والضبط وذلك تحت الضغط المتبادل لوجود شعبين يشيران ، بشكل ما أواخر ، الى وجود دولتين مسئولتين » (١)

أما الاستاذ (بنتو Pinto) فيضيف سببا آخر ، فيرجع ظهور مفهوم الحدود العامة الى توزيع العالم الى مجتمعات دولية أو بالاحرى الى تشكيل الدولة الحديثة . (٢)

والذي نراه من خلال استقراء الاسباب السابقة الذكر ، ان اكتساب الاقليم للطابع العام يرجع في الاول والاخير الى اضطلاعه بوظيفة لم يكن يضطلع بها من قبل ، وهي وظيفة تعيين اطار الخدمات العامة والمصلحة العامة على حد تعبير (موريس هوريو) أو تعيين اطار الخير العام على حد تعبير الاستاذ (بردو) ، أو تعيين اطار رسالة الدولة على حد تعبير (دى لابراديل) وهكذا نستطيع أن نقول بأن الاقليم اذا لم يكن في جميع المراحل التاريخية بمثل هذه الوظيفة فان ذلك كان سببا لعدم وجود مفهوم الحدود العامة ، وبالتالي عدم تحديده أو تحديده بحدود الملكيات الخاصة . ولكن لا بد أن نشير ، في الحال الى أن وظيفة الاقليم هذه لم تظهر بين عشية وضحاها ، انما ظهرت كخلاصة لوظائف عديدة كان قد اضطلع بها الاقليم . فما هي هذه الوظائف ؟ .

---

(١) Idem.

(٢) R. Pinto : op. cit., p. 101.

٢٦

ثالثا ــ وظائف الاقليم :

ان العلاقة بين المجموعات الاجتماعية والاقليم ليست علاقة اعتباطية ، انما هي علاقة هادفة بقدر ما يقوم الاقليم بتحقيق بعض الوظائف التي تستفيد منها المجموعات الاجتماعية في تأكيد سبب وجودها وفي تحقيق أهدافها . وبما أن أسباب وجود هذه المجموعات وأهدافها تتباين من الناحية الزمنية ومن الناحية النوعية فيمكن القول بأن وظائف الاقليم لا يمكن أن تكون واحدة ، وانما ستتنوع من زمن الى آخر ، ومن مجموعة اجتماعية الى أخرى . واذا ما أخذنا بنظر الاعتبار هذا التنوع في الزمان وهذا التنوع في المجموعات الاجتماعية أمكن تقسيم وظائف الاقليم بصورة عامة الى وظيفة دينية ووظيفة اجتماعية ووظيفة سياسية . ومع ظهور الوظيفة السياسية تم الترابط بين الاقليم والدولة بشكله الحالي .

١ ــ الوظيفة الدينية للاقليم :

يضطلع الاقليم في المجتمعات البدائية بوظيفة دينية وقد لاحظ (رادكليف ــ براون Radcliff-Brown) و (لينهارد Leenhardt) ان الرابطة بين المجموعة الاجتماعية والارض ليست أبدا ، في هذه المجتمعات البدائية ، تلك الرابطة التي نستطيع أن نتصورها اليوم بسهولة طبقا لمفاهيمنا فينبغي أن يتم ادراك هذه الرابطة من زاوية خاصة هي زاوية المشاركة Participation . في الاعتقاد فليس القاعدة الاقليمية هي التي تكون أساس وحدة المجموعة الاجتماعية وانما ، على العكس من ذلك ، اعتقادات المجموعة الاجتماعية التي تمنح الاماكن الطابع المقدس[١] . هي التي تكون اساس هذه الوحدة وقد أشار (دركهايم) موضحا الوظيفة الدينية للاقليم بقوله : « ان الارض التي تشغلها المجموعة الاجتماعية تعتبر كما لو كانت مكرسة للطوطم الذي تنتسب اليه هذه المجموعة الاجتماعية[٢] .

(١) Cuvillier : op. cit., p. 604.

(٢) Durkheim : op. cit., p. 214.

٢٧

وكتب (الكن Elkin قائلا : « ان العلاقة بين الشخص وبلده (الاقليم) ليست مجرد علاقة جغرافية أو اعتباطية ؛ انها علاقة حيوية وروحية ومقدسة ، فبلده يمثل بالنسبة له الرمز في نفس الوقت الذي يمثل فيه ، وبالنسبة له ، طريق الدخول الى العالم القدير غير المرئي الخاص بالابطال والاجداد الذين ينحدر منهم والقوى الواهبة للحياة [١] . ويؤكد الاستاذ (بنتو) قائلا : «في المجتمعات الاركائية سواء أكانت مستقرة على الارض أم غير مستقرة، فان الرابطة الاقليمية تبقى ذات جوهر سحري وديني وصوفي . ان التوسع الاقليمي يبدو ، بالنسبة لها ، خطيرا وذلك لأنه يتضمن التحاما جديدا بأماكن غير معتادة وغريبة (من الناحية الدينية) فهي اذن معادية [٢] بقدر ما تعكس من تباين في القرابة والدين ، وذلك يرجع الى أن الاقليم يمثل على حد قول الاستاذ (كفيليه» محلات العبادة ، والمحلات التي تحفظ فيها الاشياء المقدسة [٣] .

ان الوظيفة الدينية للاقليم نجدها واضحة بالنسبة للمدن الاغريقية فلما لم يكن هناك اله شامل بالنسبة لكل الاغريقيين فان كل مدينة كانت قد اختصت باله يرعاها وهذا الاله يتمتع بالنفوذ في اطار اقليم المدينة ، فأقليم المدينة هو تجسيد مادي لسلطة الاله ، أو هي ، بالاحرى ، نطاق اختصاص ديني . لذا فان الشخص الذي يوجد خارج هذا الاقليم سوف لن يستفيد من الحماية الالهية المقدسة [٤] .

ولكن اذا كان الاقليم قد مارس هذه الوظيفة في ظل المجتمعات القديمة والبدائية ، فان مثل هذه الوظيفة كانت قد انحجبت مع ظهور وظيفة أحدث هي الوظيفة الاجتماعية .

---

(١) ذكره Cuvillier : op. cit., p. 604.

(٢) Pinto : op. cit., pp. 100-101.

(٣) Cuvillier : op. cit., p. 606.

(٤) أنظر Timbal : op. cit., p. 14.

٢ ـ الوظيفة الاجتماعية للاقليم :

تتلخص هذه الوظيفة بقيام الاقليم بضمان التلاحم بين أفراد المجموعة الاجتماعية لتؤدي بالتالي الى ضمان الانتقال بها نحو شكل جديد أرقى .

أ ـ ان دور الاقليم في تحقيق وحدة المجموعة الاجتماعية يتميز بالقدم . فقد كان الاقليم دائما سببا لوجود العادات المشتركة التي تفرض نفسها والتي تمد بجذورها في الاعماق لتخلق بالتالي غريزة التعايش الاجتماعي والتضامن التعاوني . كما أن الاقليم يساعد على تكييف المجموعة الاجتماعية ، ذلك لأن الاستقرار على الاقليم يؤدي الى نتائج مورفولوجية بقدر ما يؤدي الى الزيادة في حجم هذه المجموعة الاجتماعية ، وبدل التشتت على مجال مساحي واسع يحل التركز المحلي وهذا بدوره يؤدي الى تكثيف النظام داخلها [١] . واذا ما علمنا بأن المجتمعات البدائية تجد وحدتها في جملة الرموز التي تتمسك بها فان المجموعات الاجتماعية الاقليمية ستتميز على حد قول (دركهايم) الواحدة عن الأخرى » باسم الاقليم الذي تشغله [٢] وهكذا فان الاقليم سيكون رمزا يضاف الى الرموز التي تتكون منها وحدة المجموعة الاجتماعية .

ويرى (دركهايم) ان وظيفة الاقليم هذه بدت أكثر وضوحا بعد أن توقفت الطوطمية عن كونها المبدأ الاساسي في وجود المجموعات الاجتماعية . فقد لاحظ (دركهايم) بخصوص قبائل أواسط استراليا أن الاقليم كان قد اكتسب أهمية كبيرة في وجودها بعد أن خف التعلق بالطوطم [٣] .

ان ما يذهب اليه (دركهايم) يؤكده واقع قبائل (كرنه Kurné و (نارنييري Narrinyeri فقد لاحظ هذا العالم الاجتماعي بأن تقدم التنظيم الاقليمي يؤدي

---

(١) Cuvillier : op. cit., pp. 606-607.

(٢) Durkheim : op. cit., p. 211.

(٣) Ibid. : pp. 214-215.

الى تقلص مشهود في التنظيم الطوطمي . فلدى قبائل (كرنه) هبطت اثار التجمع الطوطمي الى مستوى واطىء مما يدفع البعض الى القول بأن هذه القبائل لم تعرف أبدا التنظيم الطوطمي . أما لدى قبائل (نارنبيري) فلا تزال هناك طواطم ولكنها لم تعد أكثر من أسماء شخصية تستخدم في الاشارة الى أفراد تابعين لهذه المنطقة أو تلك». [١] . ان حلول الاقليم محل الطوطم في المجموعات الاجتماعية البدائية يدلل بجلاء على حلول الاقليم في الوظيفة محل الطوطم . وهذه الوظيفة، كما سبق أن رأينا من قبل ، كانت تتلخص بضمان وحدة المجموعة الاجتماعية ولعل ذلك يفسر الى حد بعيد ، قول (دركهايم) بأن « القبيلة تمثل جمعا لمجموعات اجتماعية محلية تتحدد وتسمى بقطعة الاقليم الذي تشغله[٢] باعتباره يقوم بوظيفة جوهرية بالنسبة لها وهي ضمان وحدتها .

ان وظيفة توحيد المجموعة الاجتماعية التي يضطلع بها الاقليم نجدها واضحة بالنسبة للمدينة الاغريقية فالنشاط الانساني في هذه المدن كان ، يتم في اطار (جينوس) وهذه المجموعة مكونة من أولئك الذين يعترفون ببطل مشترك باعتباره الجد الاعلى المؤسس للمجموعة ويعيش عادة أفراد هذه المجموعة عيشة مشتركة . والخاصية الاساسية التي تميز (الجينوس) هو استقلالها التام الواحدة بالنسبة للأخرى . وقد ترتب على هذا أن كل (جينوس) تملك بذاتها كل الهيئات وكل المؤسسات الضرورية لحياتها . غير أن هذا الاستقلال المطلق لم يكن بالامكان التمسك به من قبل الـ (جينوس) وذلك بسبب ضغط الحاجات المادية لاسيما الحاجة للامن ، وهكذا فان هذا الاستقلال المطلق وما ترتب عليه من عزلة كانت قد خفت وطأته تدريجيا . وأول مرحلة في هذا الطريق تمثلت باقامة علاقات بين العديد من الـ (جينوس). وقد تبع هذه المرحلة مرحلة أخرى تمثلت بتجاوز مجرد الاجتماع بين العديد من الـ (جينوس) الى الاتحاد في تنظيم جديد هو المدينة . وهكذا فان هذه المجموعة

---

(١) Ibid. : p. 542.

(٢) Ibid. : p. 539.

الاجتماعية بثباتها على الارض كانت قد احتلت اقليما معينا يطلق عليها كما سبق ان رأينا من قبل ، اسم الـ (ديموس) وهذا الاقليم هو الذي هيأ امكانية الاتحاد بين عدة (جينوس) في التنظيم الجديد الذي بات يدعى بالمدينة [١] . ويلاحظ الاستاذ (الول) بأن « المدينة هي ليست الاقليم ذاته انها تمثل مجموعة من الناس قليلي العدد منظمين حول مركز هو الحاضرة Ville التي تمثل قلب المدينة [٢] . ثم يضيف مبينا دور المدينة في تحقيق وحدة المجموعات الاجتماعية (جينوس) فيقول : « ان المدينة بتحطيمها للهيئات الوسيطة ، بتحريرها للفرد ، أصبحت أكثر قوة » [٣] بمعنى آخر أن المدينة التي كانت تتكون من عدد من الـ (جينوس) لم تظهر في البداية كمجموعة اجتماعية متكاملة بسبب احتفاظ هذا العدد من الـ (جينوس) بشيء من استقلالها [٤] ، ولكن الثبات على اقليم مشترك كان قد أدى الى تفتت الـ (جينوس) كهيئات وسيطة كما أدى الى التحام أفراده في وحدة متناسقة جديدة [٥] .

ب — بهذا الشكل كان الاقليم قد أدى وظيفته في تحقيق وحدة المجموعـــة الاجتماعية . غير أن وظيفة الاقليم لم تقف عند هذا الحد اذ تجاوزته الى وظيفة أخرى نستطيع أن نكيفها ، بالقياس على الوظيفة السابقة ، بأنها تكميلية ، هذه الوظيفة تتمثل بتحويل هذه المجموعة الاجتماعية ، بعد أن تحققت وحدتها . من شكل الى آخر .

وبكلمة أخرى أكثر وضوحا ، هذه الوظيفة تتلخص بتحويل هذه المجموعة الاجتماعية الى شعب بالمعنى الدقيق للكلمة .

ان المدينة كمجموعة اجتماعية بالشكل الذي سبق أن بيناه ، لم تكن تمثل

---

(١) للتفصيل أنظر Maillet : op. cit., pp. 54-59.
(٢) Ellul : op. cit., p. 106.
(٣) Ibid. : p. 107.
(٤) Maillet : op. cit., p. 58.
(٥) Ibid : pp. 59, 60.

شعبا ، وهذا ما يؤكده الاستاذ (ماكيفر) بصدد المدينة الرومانية بشكل خاص [١] وهو يرجع ذلك الى عدم توفر الوحدة القومية، حيث ان روما كانت تحتضن الكثير من الشعوب المتنافسة المتناحرة ، هذا بالاضافة الى استمرار وجود القبائل [٢] .

ان الاشارة الى دور الاقليم في تكوين الامة تبدو قديمة الى حد ما . وبقدر ما تفهم الامة في الفقه الفرنسي ، بمعنى الشعب [٣] ، فان تأكيد الفقهاء الفرنسيين على أهمية الاقليم في تحويل المجموعة الانسانية الى امة يعني تأكيدهم على أهمية الاقليم في تحويل المجموعة الانسانية الى شعب ، دون أن ننكر من الناحية الأخرى أهمية الاقليم في تكوين الامة بالمعنى الدقيق للكلمة ، وبالامكان أن نجد لدى العميد (دكي Duguit اشارة واضحة الى أهمية الاقليم في تكوين الامة (قل الشعب) على الرغم من تطلعه اليها بعيني (ارنست رينان Ernest Renan الذي يحدد معنى الامة على أساس روحي بحت . ان (دكي) في تحليله للامة يعتمد اعتمادا كبيرا على علم الاجتماع الدركهايمي ولعل ذلك كان السبب الذي قاد به ، دون أن يقود (ارنست رينان) الى التأكيد على أهمية الاقليم في وجود الامة ليقول بالتالي : « لا توجد حقيقة امة الا اذا كانت كتلة الناس التي تقطن هذا الاقليم مشبعة بعمق ، بفكرة انها لا تستطيع العيش الا على هذا الاقليم . [٤]

أما العميد (موريس هوريو) ، فقد أشار الى أن الامة (قل الشعب) كانت قد تكونت في عصر الاستقرار كنتيجة طبيعية لتزايد أفراد العشائر والقبائل القاطنة

---

(١) MacIver : op. cit., p. 96.

(٢) للتفصيل أنظر Ibid. pp. 96-97.

(٣) في هذه النقطة أنظر للتفصيل محاضراتنا في « القانون الدستوري والنظم السياسية » سبق ذكرها ص (٢٠٣ - ٢٢٢)

(٤) Duguit : Souveraineté et liberté 2e Leçon.
ذكره Michel Halbecq : l'Etat : son autorité son pouvoir : L.G.D.J., Paris 1965, pp. 273-274.

جنبا الى جنب في نفس الاقليم . ان الاطارات البدائية بسبب انها أصبحت مليئة كانت قد ذابت الواحدة في الاخرى لتكون بالتالي اطارا واحدا متناسقا قائما في بلد واحد (اقليم واحد) [١] . ثم يضيف موضحا فيقول : « ان الانسانية كانت قد دخلت في عصر الاستقرار الذي يفترض الثبات على أرض معينة ، وان الامة والدولة هما تركيبان اقليميان ينطبقان على مجموعة من الناس تملك ، بصفتهم هذه ، نفس الاقليم ... فداخل هذا الاقليم تتم عملية الصهر بين الاعراق وتتحقق وحدة اللغة والاشتراك في الافكار لتكون بالتالي القومية ، وتنشأ بمرور الوقت فكرة للدولة [٢] .

أما (كاره دى مالبرج Carré de Malberg) فقد ذهب الى القول بأن علاقة الترابط القومي لا يمكن أن تكون الا اذا تمت بين أناس يجدون أنفسهم على تماس واحتكاك بفضل اقامتهم المشتركة الثابتة على اقليم مشترك . فالاقليم اذن ، هو واحد من العناصر التي تسمح للامة (قل الشعب) في أن تحقق وحدتها [٣] ، ثم يشير (كاره دى مالبرج) الى أن هذه الجماعة القومية اذا شاءت أن تتحول الى شكل أرقى في سلم التنظيم ، كالدولة مثلا ، فانها ستحتاج الى « تملك سطح أرضي تستطيع أن تؤكد عليه ذاتها لتبدو بالتالي سيدة مستقلة » . [٤]

ويرى الاستاذ (بردو) أن الاقليم يلعب دوره في تحويل المجموعة الانسانية الى أمة (شعب) عبر نضال هذه المجموعة الاجتماعية من أجل الاقليم ومن أجل حمايته . فهذا النضال من شأنه أن يكسب هذه المجموعة الانسانية وعيا بذاتها وهذا بدوره يساعد على تحويلها الى أمة (شعب) بقدر ما يساعد على ضمان تماسكها وضمان وحدتها . [٥]

---

(١) M. Hauriou : op. cit., p. 80.
(٢) Idem.
(٣) Carré de Malberg. Tome I, op. cit., p. 3.
(٤) Idem.
(٥) Burdeau : op. cit., p. 76.

وقد ذهب الاستاذ (كفيليه) الى القول بأن الارض القومية من شأنها أن تمنح ، بشكل من الاشكال ، هذا الواقع الروحي الذي هو الامة (الشعب) هيئة بارزة وتكسبه شكله المادي وشخصيته وذلك بجعله موضع ادراك . ويكفي من أجل ملاحظة الاهمية التي يتمتع بها الاقليم أن نلاحظ الاهمية التي اكتسبها مفهوم «الحدود» بشكل خاص في العصر الذي انطلقت فيه، على سبيل الدقة، العاطفة القومية، أي في القرن التاسع عشر ، في الوقت الذي لم تكن فيه ، بعد ، دولة منتظمة الى حد بعيد ، كفرنسا ، قد امتلكت حتى عام ١٧٨٩ حدودا محددة بشكل دقيق [١] .

وقد لاحظت (مدام باستيدMadame Bastide بأن «اقليم الدولة من شأنه أن يضمن تماسك المجموعة التي تقيم عليه ». [٢] وبهذا المعنى أخذ الاستاذ (برلو) عندما أكد بأن الأرض تكون القاعدة التي يجري عليها الاستقرار الذي من شأنه ان يضمن الوحدة المتماسكة للافراد الذين لا يزالون في حالة تسيب وعدم استقرار». [٣] .

أما الاستاذ (اندره هوريو) فبعد أن يشير الى الاهمية التي يتمتع بها استقرار الجماعة الانسانية على اقليم معين بالنسبة لتاريخ الحضارة بصورة عامة بقدر ما يساعد هذا الاستقرار على تحول هذه الجماعة الانسانية الى أمة يعود ليقول : « ان ضمان تعايش الافراد فيما بينهم نتيجة وجودهم على نفس الاقليم كان من شأنه أن شجع على وجود القوة السياسية كما شجع على وجود مجموعة انسانية تفوق في تماسكها القبيلة أو العشيرة أو المدينة ». [٤] .

بكلمة موجزة أن الاقليم يؤدي وظيفته الاجتماعية بقدر ما يؤدي الى تحقيق وحدة

---

(١) Cuvillier : op. cit., p. 661.

(٢) Madme Paul Bastide : Cours de droit des gens : Le cours de droit, Paris 1958 - 1959, p. 68.

(٣) Prelot : op. cit., p. 9.

(٤) André Hauriou : Cours de droit Consititional, op. cit., pp. 104-103.

المجموعة الاجتماعية ويضمن تحولها الى شكل أرقى هو الشعب ليمهد بالتالي لظهور الدولة ، ليرتبط بها من خلال وظيفة جديدة هي الوظيفة السياسية .

٣ – الوظيفة السياسية :

لم يعد الاقليم في الوقت الحاضر يقوم بمهمة دينية بعد أن تم استنفاذ هذه المهمة عن طريق ما أدته من نتائج ايجابية في تطوير تنظيم المجموعات الاجتماعية كما لم يعد يضطلع بمهمة اجتماعية بالمعنى الذي أشرنا اليه بعد أن استطاعت هـــذه المجموعات الاجتماعية أن تحقق بفضله وبفضل عوامل أخرى ، وحدتها وأن تتطور نحو شكل جديد هو الشعب . ان ظهور الشعب وقيام الدولة الحديثة بموجبه قد رتب على الاقليم مهمة جديدة يمكن اجمالهـــا بتحوله الى نطاق اختصاص والى أداة عمل .

١ – ان ظهور الشعب كان يعني ظهور فكرة المصلحة العامة التي لم يكن لها وجود فعلي في ظل الانظمة القديمة . ان قيام الدولة على أساس من هذه الفكرة يعني وضعها أمام العديد من الواجبات . ولكن المجتمع الدولي لاسيما في الوقت الحاضر ، يتميز بكونه ليس مكونا من دولة واحدة ، وانما من العديد من الدول وان كل دولة تجد نفسها أمام ضرورة تحقيق هذه الواجبات التي تفرضها المصلحـــة العامة . ومن أجل ضمان عدم اعتداء الدولة في مجرى تحقيقها لواجباتها ، على حقوق الدول الأخرى الحريصة هي الأخرى ، على تحقيق واجباتها ، كان من اللازم أن يحدد النطاق الذي يتم فيه تنفيذ هذه الواجبات من أجل اشباع متطلبات المصلحة العامة . وهكذا فان الاقليم في مثل هذه الحالة سيمثل نطاق اختصاص Cadre de Competance .

وقد عبر الاستاذ (جان دابان Jean Dabin عن ذلك بقوله «ان الاقليم يرسم للدولة الحدود ، مثل هذه الحدود تقوم على أساس افتراض وجود دول متعددة وذلك لأنه في حالة افتراض وجود دولة واحدة عالمية فان رسم الحدود سيكون مجردا من

كل معنى ، ولكن في ظل نظام يتميز بتعدد الدول ، فان تحديد الاختصاصات يفرض نفسه اذا ما اريد تحاشي الاختلاطات والمنازعات [١] .

ان تحديد وظيفة الاقليم بهذا الشكل كان قد وضع خطوطه الاساسية (رادنتسكي Radnitzky منذ عام ١٩٠٦ وأخذ به (كلسن Kelsen [٢] بينما يرى لويس كافا ره Luis Cavaré بأن (ميشو Michoud هو الموحي بمثل هذه النظرية [٣] .

وقد يذهب البعض الى الاعتقاد بأن تحديد نطاق الاختصاص يمكن أن يتم بدلالة المجموعة الانسانية . بمعنى آخر ، وطبقا لهذا الأعتقاد ، فان واجبات الدولة ، لكي لا تتعارض مع واجبات الدول الاخرى ، ولكي لا يقع الاعتداء على حقوق الدول الاخرى ، ستحدد بحدود الواجبات الخاصة بالمجموعة الانسانية التي تكون عنصرا أساسيا من عناصرها . وبهذا الشكل سيكون بالامكان تصور وجود التعارض مع واجبات الدول الاخرى والاعتداء على حقوقها ، عندما تقوم الدولة بتحقيق واجبات تمس أعضاء مجموعة انسانية أخرى خاصة بدولة أخرى . ان هذه النظرية تبدو لأول وهلة انها من شأنها أن تضع بين أيدينا معيارا مرناً وسهل التطبيق . ففي كل مرة تقوم فيه الدولة بتأدية واجباتها المتعلقة بالجماعة الانسانية الخاصة بها ستكون في حدود الاختصاص الخاص بها .

ولكن هذا المعيار من الناحية الأخرى لا يمكن التمسك به على الرغم من هذه الميزة وذلك يرجع على حد اعتقاد الاستاذ (بردو) الى ما يؤدي اليه من تنازع في

---

(١) L. Dalbez : op. cit., pp. 75-76.

(٢) L. Dalbez : op. cit., pp. 75-76.

(٣) L. Cavoré : op. cit., Tome I, p. 297.

نجد في الفقه العربي صدى لهذه النظرية فقد تمسك بها الدكتور سعد عصفور ، اذ قال : « فالأقليم هو المجال الذي تتجلى منه مظاهر سلطان الدولة . أنظر الدكتور سعد عصفور . القانون الدستوري دار المعارف بالاسكندرية . الطبعة الأولى ١٩٥٤ ، ص : ٢٢٩ كما تمسك بها الدكتور عبد الحميد متولي . سبق ذكره ص : ١٩

الاختصاص وهذا بدوره قد لا يتلاءم مع متطلبات تنسيق العلاقات الدولية . [١] .
والغالب من الناحية العملية هو أن الدولة تقوم عادة بتنظيم شئون الاجانب فيما يتعلق بشؤونهم مثلما تقوم بتنظيم شئون رعاياها [٢] . فاذا ما تمسكنا بهذا المعيار فقط دون غيره ، فاننا سنكون بصدد اعتداء على واجبات الدول الاخرى التي يدينون لها هؤلاء الاجانب بالتبعية [٣] .

ويلاحظ الاستاذ (جان دابان) على هذه الطريقة في تحديد اختصاص الدولة بأنها تتعارض مع منطق الاشياء ، ذلك « لأن رعايا الدولة يكونون من الناحية الطبيعية جزءاً من مجموعة انسانية مستقرة ومرتبطة بأقليم محدد . وفي مثل هذه الحالة يبدو منطقيا أن تتمتع الدولة التي تضم هذه المجموعة الانسانية المستقرة باختصاص اقليمي ومثل هذا الاختصاص سيتحدد بموجب حدود الاقليم الذي تشغله هذه المجموعة ثم يعلن الاستاذ (جان دابان) عن تفضيله للطريقة الاقليمية في تحديد اختصاص الدولة على اعتبار أن التحديد الاقليمي يؤدي مهمة تحديد الاختصاص بشكل أفضل مما يؤديه التحديد الشخصي ، فلا يوجد شيء أكثر وضوحا وأكثر يقينا من حدود يعبر عنها بمؤشرات مخططة ومستقرة وثابتة [٤] .

نخلص مما تقدم بأن المجموعة الانسانية لا تصلح لأن تكون معيارا يحدد بموجبه نطاق اختصاص الدولة . وان الاقليم ، على العكس من ذلك ، هو المعيار السليم ، وذلك لأنه الاكثر دقة بقدر ما يكون مثبتا على الارض بشكل واضح ودقيق .

ان هذا ما يذهب اليه أغلب فقهاء القانون العام ، فبالنسبة للفقيه (رادنتسكي) لا يمكن أن يكون الاقليم الا واحد من مظاهر اختصاص الدولة . فهو في رأيه

---

(١) Burdeau : op. cit., p. 78.

(٢) Carré de Malberg : op. cit., p. 3.

(٣) Marcel Merle : La Vie. قارن هذا مع
Internationale. A. Colin 1963, p. 24-25.

(٤) J. Dabin : op. cit., p. 48.

المعيار المجالي لفعالية القوانين وفعالية مجموع الاختصاصات الخاصة بهيئات الدولة [١] .

أما بالنسبة (لميشو) فان الاقليم لا يمكن أن يكون مجرد موضوع سلطة بالنسبة للدولة انما هو يكون على سبيل الحصر ، الحلقة التي تظهر فيها هذه السلطة ، فاذاما كان الاقليم يلعب دورا مهما فان ذلك يرجع الى انه يمثل حدا تتحدد بموجبه سلطة الدولة والذي خارجه تجد الدولة نفسها منزوعة السلاح [٢] وقد لاحظ العميد (موريس هوريو) الذي أخذ بهذا المفهوم ، بأن الاقليم يضع الاساس الذي يقوم عليه اختصاص الدولة . اذ أن سلطتها العامة تتميز بأنها اقليمية وان خدماتها العامة هي الأخرى تتميز بهذه الصفة . فالدفاع عن المجموعة الانسانية يختلط مع الدفاع عن الاقليم ، وان تحسين الشروط المعاشية للمجموعة الانسانية سيقود في النتيجة الى تنظيم الاقليم [٣] الخ ... وقد أشار (كاره دى مالبرج) — مؤيدا هذا الرأي قائلا : « ان الدولة بحاجة ، بالدرجة الاساسية ، الى امتلاك اقليم خاص بها ، انه الشرط الذي تحتاج اليه بالذات كل سلطة يمكن أن يطلق عليهـــا اسم سلطة دولة واذا ما كانت ، على سبيل المثال ، تملك نوعا من السلطة على مواطنيها المقيمين في الخارج فان ذلك يتم ، فقط ، في الاحوال التي يكون فيها من الممكن بالنسبة لها أن تطبق عليهم في اقليمها الخاص بها آثار الاوامر التي تزعم فرضها عليهم أثناء اقامتهم في الخارج [٤] .

أما (دل فيكيو del Vecchio فقد قال ، « انه من الضروري أن تكون قطعة الاقليم التي تمتد عليها السلطة القانونية للدولة ، محددة . ان هذا يبدو أمرا طبيعيا ذلك لأنه لا توجد سلطة سياسية واحدة في العالم انما هناك تعدد في الدول وبدون مثل

---

(١) ذكره L. Dalbez : op. cit., pp. 75-76.

(٢) ذكره L. Cavaré : op. cit., p. 297.

(٣) Maurice Hauriou : op. cit., p. 555.

(٤) Carré de Malberg : op. cit., p. 3.

هذا التحديد فان الانظمة المختلفة ستدخل في حالة نزاع وسيتعذر عليها أن تمارس ، بشكل منتظم ، وظائفها [١] .

وقد ميز الاستاذ (اندره هوريو) بين وجهات نظر عديدة تقدر بموجبها أهمية الاقليم بالنسبة للدولة ، ومن جملة ما أشار اليه ما سماه بنظرية الاقليم . حد ، ويرى الاستاذ (اندره هوريو) ضرورة التمسك بهذه النظرية بالنظر لما تمتاز به ، في نظره من مزايا [٢] .

أما الاستاذ (ديلبز Delbez) فيقول : « ان الاقليم يبين للدولة حدودها التي خارجها لا تستطيع أن تمارس سلطتها ، وبهذا المعنى فان كل دولة ستتمتع بمجالها وميدانها اللذين في اطارهما فقط ستمارس اختصاصاتها [٣] .

وهكذا فان الاقليم هو الاطار الطبيعي الذي يمارس الحاكمون في حدوده وظائف الدولة فهم سادة من الناحية المبدائية ، في اخضاع كل النشاطات التي تتم في حدود هذا الاطار . للتنظيم الذي يضعونه ، وبالمقابل فانهم لا يستطيعون استخدام سلطتهم هذه اذا كان ذلك من شأنه أن يؤدي الى تجـــاوز حدود الدولة [٤] . ويمكن القول مع الاستاذ (جان دابان) « ان كل دولة تملك مجالها وميدانهـــا الاقليميين اللذين تمارس في اطارهما دورها واختصاصاتها الخاصة بالدولة بالنسبة لكـــل أولئك الذين يعيشون أو الذين يمرون على اقليمها ، سواء أكانوا وطنيين أم أجانب » . [٥] .

مع ذلك اذا كانت السيادة تستمد من الاقليم الحق بممارسة سلطة الدولة ، فان

---

(١) Del Vecchio : l'Etat et le Droit. Dalloz, Paris 1964, pp. 13-14.

(٢) André Hauriou : Cours de droit constitutionnel, op. cit., p. 104.

(٣) أنظر Dalbez : op. cit., p. 74.

(٤) Burdeau : op. cit., p. 78.

(٥) J. Dabin : op. cit., p. 48.

هذا الحق يكون مصحوبا على سبيل الدقة بالتزام الدولة في أن تقوم في حدود الاقاليم الخاص بها بحماية حقوق الدول الاخرى لاسيما حقها في ضمان وحدة الدولة وعدم خرقها ، سواء في زمن السلم أم في زمن الحرب ، هذا بالاضافة الى الحقوق التي تستطيع أن تتمسك بها فيما يتعلق بمواطنيها في الاقليم الاجنبي [١] .

غير أن تحديد الاختصاص بحدود الاقليم لا يعني أبدا بأنه لا توجد حالات للاختصاص الاقليمي الموزع بين دولتين أو أكثر ، كما لا يعني عدم وجود حالات من الاختصاص الموقف عندما يكون الاقليم مدارا من قبل دولة أخرى . ولكن هذه الحالات تبقى تمثل حالات استثنائية ، هذا بالاضافة الى كونها غير واضحة مما يجعل مبدأ الاختصاص عن طريق الاقليم مبدأ سليما ومتكاملا [٢] ، في نظر كل الاخذين به .

غير أن اعتبار الاقليم الاطار الذي تمارس الدولة في حدوده اختصاصاتها كان قد تعرض للنقد لاسيما على يد فقهاء القانون الدولي العام مثل (انزيلوتي Anzilotti) و (فيشر Visscher) و (ديلبيز) و (كافاره) .

وقد لاحظ الاخير بشكل خاص انه من الضروري التمييز بين أعمال الحرب والاختصاص الجنائي ، من جهة ، والاختصاصات الاخرى من جهة أخرى : فالاولى تتميز بأنها تتحدد على سبيل الحصر باطار الاقليم [٣] . أما بالنسبة للاختصاصات الأخرى فقد لاحظ (كافاره) امكانية تجاوز الحدود عند ممارستها ، فقد لاحظ ان الاقليم من الناحية الاقتصادية قد لا يكفي لاشباع حاجات السكان القاطن فيه مما يدفع به الى ضرورة البحث عن موارد ذات منبع أجنبي ، أما من

---

(١) للتفصيل أنظر Burdeau : op. cit., pp. 78-79.
كذلك Dabin : op. cit., p. 48.

(٢) Dabin : op. cit., pp. 48-49.

(٣) أنظر L. Cavaré : op. cit., pp. 298-301.

الناحية السياسية فقد تضطر الدولة على ممارسة العديد من الاختصاصات خارج اقليمها : في البحار العليا، في الفضاء، على اقليم دول أخرى في حالة الاحتلال،[١] كما لاحظ (كافاره) بأنه في بعض الاحوال ، قد يكون موضوع الاختصاص هو الاقليم بالذات ، فاذا كان هناك العديد من الاختصاصات المتعلقة بالأشخاص الموجودين على الاقليم ، فهناك اختصاصات أخرى تستهدف الاقليم نفسه . فالاقليم في مثل هذه الحالة سيكون موضوع سلطة خاصة في التقرير من قبل الدولة ، سواء أكان ذلك على النطاق الداخلي أو على النطاق الدولي (الاختصاصات الادارية عند ما تؤدي الى تقسيم الاقليم الى مناطق متعددة . حاله توقيف الاقليم .... الخ) فكيف يتم تحديد مثل هذا الاختصاص [٢] .

والذي نستطيع أن نستنتجه مما تقدم بأن اختصاص الدولة لا يتحدد فقط بموجب الاقليم ، وانما يتحدد بموجب الاقليم بالاضافة الى العنصر الانساني[٣] .

غير أن تحديد دور الاقليم بهذا الشكل على الرغم من أنه يؤدي الى عدم منحه صفة مطلقة في تحديد اختصاص الدولة ، فانه لا يقلل ، بأي شكل من الاشكال من وظيفة الاقليم في هذا المجال .

٢ — بالاضافة الى قيام الاقليم بوظيفة تحديد اختصاص الدولة ، فانه يضطلع بوظيفة أخرى، بقدر ما يمثل أداة عمل Moyen d'action . وهذه الوظيفة تتميز ، على حد اعتقاد الاستاذ (بردو) بأنها ايجابية بالقياس على الوظيفة السابقة الذكر التي تتميز بأنها سلبية [٤] تحديدية . كما أنها تتميز بأنها مباشرة . فالوظيفة السابقة ، في الحقيقة ، ليست وظيفة الاقليم بالذات ، اذ أنها بالاحرى ، وظيفة الاقليم

---

(١) Ibid. : p. 301.
بنفس المعنى كذلك Dalbez : op. ci., p. 76.

(٢) Cavaré : op. cit., p. 302.

(٣) أنظر للتفصيل في هذه النقطة M. Merle. op. cit., pp. 24-25.

(٤) Burdeau : op. cit., p. 80.

باعتباره مجهزا بحدود . ويرى الاستاذ (جان دابان) أن الوظيفة الثانية تبدو أكثر ديمومة من الوظيفة الاولى ، ففي حالة الدولة العالمية الواحدة فان الوظيفة الاولى ستختفي بقدر ما يقترن وجود مثل هذه الدولة باختفاء الحدود الفاصلة . أما الوظيفة الثانية فستبقى قائمة في جميع الاحوال لأنها سترتبط بالاقليم بالذات ، وبهذا المعنى سيلعب الاقليم ، حتى في حالة افتراض وجود الدولة العالمية الواحدة ، دورا ايجابيا [١] .

ان الدولة في مجرى انجازها لمهمتها ستكون بحاجة لاقليم ، أي لقطعة أرض تستطيع استعمالها كأداة من أجل تحقيق أهداف الدولة .

أ ــ فعلى النطاق الداخلي يمثل الاقليم بالنسبة للدولة ، عنصر قوة وبهذا المعنى فان السلطة التي تكون قوية نتيجة ثبات ميدانها الخاص ؛ تستطيع أن تفرض بسهولة ، توجيهها لنشاط المجموعة الانسانية ، ومن ثم فان الاقليم يمثل أداة من أدوات السلطة ، وذلك لأن من يمسك بالارض يمسك بالساكن عليها ؛ فمن السهل مراقبة واجبار الافراد عندما يكون بالامكان مسكهم بواسطة الاقليم الذي يعيشون عليه [٢] ولا بد أن نشير هنا ، الى أن الاستاذ (ديليز) يرى أن هذه الوظيفة تتطابق مع تقاليد القرون الوسطى ومع التقاليد الملكية القديمة . ففي ظل النظام الاقطاعي كانت الارض هي موضع الاعتبار الاول والاخير ، وفي العصر الملكي كان الفقهاء القانونيون من أمثال (كروتيوس Grotius و بينكوشوئيك Bynkershoéck والامراء يملكون بصدد الدولة مفهوما تملكيا أساسه الذمة المالية ، فعندما يقول الامير «دولتي» يريد أن يقول «اقليم دولتي» فالاقليم كان يتحكم بمصير هؤلاء الذين كانوا يقطنون عليه ، فالسلطة على الاشخاص كانت في هذه المرحلة التاريخية تبدو كمظهر وكنتيجة للسلطة على الاقليم [٣] .

---

(١) Dabin : op. cit., p. 49.
Ibid. : pp. 49-50.

(٢) Dalbez : op. cit., p. 74.
كذلك

(٣) Dalbez : op. cit., p. 77.
André Hauriou : Droit Constitutionnel, op. cit., p. 115. بنفس المعنى كذلك

ومثل هذه الوظيفة الايجابية التي يؤديها الاقليم تزاد أهميتها عند الاخذ بنظر الاعتبار الطرق المختلفة التي بفضلها تستطيع الدولة أن تنجز رسالتها باستعمال الاقليم كأداة . ان الاشغال العامة ، وتنظيم الملكية العقارية واستغلال الثروات الطبيعية ... الخ كل ذلك يتضمن استعمالا للاقليم . ومن أجل ضمان القناعة بأهمية الاقليم كقاعدة لعمل الدولة يكفي الرجوع الى رسالة السلطة . ان السلطة باعتبارها المراقبة والموجهة لنشاط الافراد والقائمة بضمان تلاحمهم وتوافقهم تجد نفسها ملزمة على اللجوء الى الاقاليم كأداة في انجاز مثل هذه الرسالة (١) .

ب – وعلى النطاق الخارجي يمنح الاقليم الدولة القاعدة اللازمة الذي يسمح لها لأن تبقى قائمة بوجه الغزوات . ان السلاح الذري لا يمكن أن يغير شيئا بهذ الخصوص . فطالما أن الدولة تبقى متعلقة بالارض الوطنية فانها ستملك القدرة على الاستمرار . واذا ما وجدت الدولة نفسها خارج الاقليم بشكل نهائي ، فانها ستتحطم وذلك لأنها في مثل هذه الحالة ستفقد أساسها الصلب الذي يقوي من سلطتها . وهكذا فان سلطة الدولة على رعاياها واستقلالها ازاء الدولة الاجنبية يعتمدان اعتمادا كبيرا على حيازتها للاقليم (٢) .

هذه هي أهم الوظائف التي يؤديها الاقليم بالنسبة للدولة ، ومثل هذه الوظائف تعكس مدى أهميته بالنسبة لها . فاذا كان الاقليم يتمتع بمثل هذه الاهمية بالنسبة للدولة فما هي طبيعة العلاقة بين الدولة والاقليم ؟ .

رابعا – العلاقة بين الدولة والاقليم :

يصعب أن نحدد العلاقة بين الدولة والاقليم دون أن نتعرف على مختلف وجهات النظر الواردة بهذا الخصوص . والتعرف على وجهات النظر هذه يضعنا ، من

---

(١) Burdeau : op. cit., p. 80.

(٢) Dabin : op. cit., p. 50.
Dalbez : op. cit., p. 74.
بنفس المعنى كذلك

الناحية المبدأية ، أمام موقفين متميزين، وان اخضاع هذين الموقفين للنقد هو الذي يسمح لنا في أن نحدّد على سبيل الدقة العلاقة بين الدولة والاقليم .

أ ــ الموقف الاول يميل الى انكار أية علاقة بين الدولة والاقليم ، ومثل هذا الموقف نجده واضحا لدى العميد «دكي» على الرغم من تأكيده على أهمية الاقليم بالنسبة للامة فــانه لم ير فيه ضرورة لوجود الدولة . فبمجرد أن تبرز واضحة ظاهرة التمايز بين الحكام والمحكومين في مجموعة انسانية فان الدولة ستوجد باعتبارها السلطة الخاصة بالحاكمين ولا يهم بعد ذلك ، أن تكون هذه المجموعة الانسانية مستقرة على اقليم معين أم لا [١] . وقد أخذ بهذا الرأي كل من (سالموند Salamond و(وود روو ويلسون[٢] Woodro Wilson. كما أخذ بهذا الرأي (جورج سل Georges Scelle فقد عارض في وجود علاقة بين الدولة والاقليم. وحاول أن يبعد عن الدولة كل عنصر مادي ليجعل منها مجرد عنصر انساني كما فعل من قبل العميد (دكي) وقد أشار (جورج سل) في معرض دعمه لرأيه الى حالة الكنيسة الكاثوليكية والمجتمعات المترحلة باعتبارها مجموعات اجتماعية شأنها في ذلك شأن الدولة ، تجد نفسها قائمة دون أن تجد حاجة للارتباط بالاقليم [٣] . ويبدو أن زميلنا الدكتور (منذر الشاوي) كان قد خضع لتأثير العميد (دكي) عندما أكد قائلا : « التمييز بين الحكام والمحكومين يتم داخل الجماعة البشرية ولكن هذا التمييز مقيد بامتداد جغرافي معين هو الاقليم ، ومن هنا تظهر أهمية الاقليم بالنسبة للدولة فهو الحد المادي لاعمال الحكــام . والاقليم ليس بعنصر لا غنى للدولة عنه ، لأنه يمكن تصور حدوث التمييز السياسي في فئة اجتماعية غير مستقرة على اقليم محدد [٤] .

---

(١) ذكره Prelot : op. cit., p. 9.

(٢) أنظر الدكتور سعد عصفور . سبق ذكره ص ٢٢٨)

(٣) ذكره Dalbez : op. cit., p. 73.

(٤) الدكتور منذر الشاوي . سبق ذكره . ص ٣٦

ويقرب من هذا الرأي الموقف الذي تتبناه النظرية الماركسية بخصوص الدولة فهي اذ ترى في الدولة مجرد قوة مادية في يد الطبقة المالكة تستعملها هذه الاخيرة من أجل قسر الطبقات الاجتماعية الاخرى لغرض ضمان استغلالها لها ، فان الدولة في نظرهـــا ، سوف تظهر منذ أن يظهر التمايز بين الطبقات . فالواقعة الاولى والاخيرة المؤدية الى وجود الدولة طبقا لهذه النظرية ، هي ظهور الطبقات المترتب على ظهور الملكية [1] ، أما الاقليم فليس موضع اعتبار في وجود الدولة . انما سيمثل مجرد أداة من أدوات الانتاج الداخلة في الملكية الفردية أو العامة . واذا ما تدخلت الدولة في ظل نظـــام الملكية الفردية لترتب لنفسها ولو بشكل مؤقت بعض الحقوق على الاقليم كما هو الحال في حالة الحرب أو الكوارث ، فانما تتدخل باسم الطبقة المالكة باعتبارها تمثل أداة في يدها ، وهي تتدخل ، بشكل استثنائي فقط في الاحوال التي يعجز فيها أفراد هذه الطبقة من الاضطلاع بمهمة مواجهة مثل هذه الحوادث بأنفسهم ، ولكن حتى في مثل هذه الاحوال فان الاقليم سوف لن يكون بأي حال من الاحوال عنصرا لازما بالنسبة للدولة .

وهناك من يلتزم بهذا الموقف بطريقة خاصة تفترض التمييز بين دول الغرب ودول الشرق فاذا كان الاقليم قابلا لأن يكون شرطا بالنسبة للدولة في الغرب فان الامر ليس كذلك بالنسبة للدولة في الشرق . ان هذا التمييز نجده واضحا لدى بعض علماء الاجتماع . فقد كتب (ديمانجون Demangeon عام ١٩٣١ في تعليقه على كتاب (كوتييه) المعنون «آداب وأعراف المسلمين» قائلا : « ان الرابطة الوحيدة في الدول الشرقية هي القوة المشخصة في السلطان طيلة حياته . ان الشرق لم يعرف العلاقة الجغرافية ، فهو لم يعرف الاطار الاقليمي للدولة . ان الجماعة الطبيعية الوحيدة في الشرق هي العشيرة التي ينظر اليها بذاتها بشكل مستقل عن كل قاعدة اقليمية .

---

(١) كذلك

M. Duverger : op. cit., pp. 331-334.

André Hauriou : Droit Constitutionnel, op. cit., p. 462.

وبين أعضاء هذه الجماعة يشكل الخالق المبدأ الوحيد للتضامن [١] » ويأخذ بهذا الرأي الاستاذ (كفيليه) في تعليقه على رأي (ديمانجون) هذا فيقول : على الرغم من تطلعات الوحدة العربية فان الموقف لم يتغير كثيرا [٢] .

ان هذا الموقف كان قد تعرض للنقد . فقد وصفه الاستاذ (برلو) بأنه يمثل مجرد «مضاربة نظريةمطبوعة بطابع المخاطرة والمجازفة ،وذلك لأن عنصر الاقليم يبدو في نظر الاستاذ (برلو) متصلا اتصالا وثيقا بالمجتمع السياسي طالما انه ليس بالامكان تصور وجود سلطة في الفراغ ». ثم يضيف قائلا : « ان رومانتيكية ميشله Michelet [٣] تبدو أكثر واقعية من هذه الوضعية المزعومة ، عندما يؤكد عام ١٨٦٩ بأنه دون أساس جغرافي فان الشعب ، الممثل المسرحي التاريخي [٢] ، سيبدو ماشيا في الهواء تماما كما في اللوحات الفنية الصينية التي تنعدم فيها الارض » . [٤]

ب ــ أما الموقف الثاني ، فيتلخص بمحاولة تعريف الدولة بدلالة الاقليم بالدرجة الاولى والاخيرة ومثل هذا الموقف لا يتخذ معنى واحدا وانما يمتد من محاولة جعل الاقليم معادلا للدول الى محاولة اعتباره عنصر من عناصر وجود الدولة .

ان هذا الموقف نجده واضحا بشكل خاص لدى أولئك الذين يأخذون بالحتمية الجغرافية . ويرى الاستاذ (برلو) أن مثل هؤلاء المفكرين يرون أن توفر الاطار الجغرافي ، بشكل من الاشكال ، يؤدي الى العبور الحتمي من الوحدة الطبيعية الى الوحدة السياسية (الدولة) . وطبقا لهذا الاتجاه فان الحواجز المختلفة من بحار وأنهار وجبال تشير في نظر هؤلاء المفكرين الى الاطار الخاص بالدولة . ان هذا الاتجاه

---

(١) ذكره Cuvillier : op. cit., p. 659.

(٢) Idem.

(٣) نلاحظ ان ميشله كان قد مجد بشكل شاعري الأقليم الفرنسي ليؤكد على أهميته في وجود الدولة الفرنسية .

(٤) Prelot : op. cit., pp. 9-10.

يسمى بنظرية «الحدود الطبيعية» ومثل هذه النظرية كانت قد تفتحت أول مـــا تفتحت ، في أذهان رجال السياسة الرومان وقد ظهرت فيما بعد في اوروبا مع ظهور مفهوم الدولة الحديثة في القرن السابع عشر [١] . واذا كانت هذه النظرية قد اختفت بعد ذلك ، فانها كانت قد عادت مجددا الى الظهور في منتصف القرن التاسع عشر ، تحت ظل ظروف تاريخية خاصة ، لتعرف كامل تفتحها على يد بعض المفكرين الالمان وعلى رأسهم (راتزل Ratzel ويرى الاستاذ كفيليه ان (راتزل) كان قد بلغ في مبالغته في تقدير أهمية الاقليم بالنسبة للدولة لحد «الجبرية» Fatalisme الجغرافية . فهو يرى بقدر ما يتعلق الامر بالدولة أن «جذورها في الارض [٢] . وقد أشار (راتزل) بأنه لا يوجد مجتمع سياسي لا يشغل جزءا من الارض محددا في سعته وفي شكله . والدولة في ذلك شأنها شأن أي مجتمع سياسي فهي تملك دومينها الخاص ان هذا الدومين لليس مجرد شيء أو مجموعة أشياء خارجة عن الدولة، تقوم بامتلاكه بشكل لا حق لوجودها انما هو عنصر ملتحم كل الالتحام بالحياة الجماعية بحيث أن كل دولة تستطيع أن تتميز بموجب شكلهـــا الاقليمي [٣] . وقد خلص (راتزل) في كل كتاباته الى التأكيد بأن الاقليم يكون العامل الاساسي في تكوين الدولة . وقد تم تبني أفكار (راتزل) بخصوص العلاقة بين الدولة والاقليم البروفسور النمساوي (مول Maull) في كتابه المعنون «الجغرافية والسياسة» (١٩٢٥) بعد أن زاد في تضخيم التبعية الحتمية بينهما [٤] .

وفي فرنسا ذهب العميد (موريس هوريو) الى القول بأن الدول (والامم) هي عبارة عن «هيئات اقليمية Corporations Territoriaes [٥] كما أشار قائلا : بأن الدولة هي ظاهرة اقليمية بالدرجة الاولى [٦] .

---

(١) Ibid. : p. 10.
(٢) Cuvillier : op. cit., p. 331. ذكره
(٣) Durkheim : op. cit., p. 184. ذكره
(٤) Burdeau : op. cit., p. 77.
(٥) Maurice Hauriou : op. cit., p. 555.
(٦) Prelot : op. cit., p. 9. ذكره

أما (كاره دى مالبرج) فهو يرى أن الاقليم لا يكون مجرد جزء خاص من محتوى سلطة الدولة انما هو شرط من شروطها ونوعية تتميز بمقتضاها [١] . أما (فالو Vallaux فقد قال : « ان الدولة هي شكل جغرافي للحياة الاجتماعية[٢] . اما الاستاذ (برلو) فيرى بأن عنصر الاقليم ملتحم بالمجتمع السياسي (الدولة) التحاما شديدا وهو يؤيد ما يذهب اليه كل من (موريس هوريو) و (فالو) في تقديرهما للعلاقة بين الاقليم والدولة [٣] . ويمثل هذا الرأي أخذ الاستاذ (اندره هوريو) فقد أكد قائلاً : « ان الدول هي ، بالدرجة الأولى ، تشكيلات اقليمية [٤] ، وبهذا الرأي أخذ كذلك الاستاذ (ديلبيز) [٥] .

وقد لاحظ الاستاذ (بردو) أن الاهمية التي تُعلق على حيازة الاقليم كانت قد صدمت الفكر الدستوري [٦] الى درجة دفعت به الى القول بالمطابقة التامة بين الدولة والاقليم الذي يعيش عليه الرعايا [٧] . وفي تفسير هذا الاتجاه أشار الاستاذ (بردو) قائلاً : « عندما تميل الشعوب الى تقرير مصيرها بنفسها تجد نفسها مقادة الى ربط هذا الحق بالوحدة الكلية للاقليم . ان قدم العاطفة التي يبعثها الحرص على الوحدة الكلية للاقليم والحدة التي يدافع بها عنها ، والامكانية في وضع التعلق بالاقليم موضع الاثبات ، عندما يكون هناك خطرا مهددا كل ذلك كان قد دفع الى أن ينظر الى الاقليم باعتباره جسد الدولة . وبهذا الشكل كان قد أصبح التعبير الواضح عن حقيقتها العينية بنفس الوقت الذي أصبح فيه دليلا على ديمومتها ووحدتها ،

---

(١) Carré de Malberg : op. cit., p. 4.

(٢) ذكره Prelot : op. cit., p. 9.

(٣) Idem.

(٤) أنظر André Hauriou : Droit Constitutionnel, op. cit., p. 103.

(٥) أنظر التفصيل Dalbez : op. cit., p. 73.
كذلك الدكتور عثمان خليل عثمان سبق ذكره ص : ١٥

(٦) هذا ما كان قد أشار اليه بشكل واضح الأستاذ (اندره هوريو أنظر للتفصيل –
أنظر كذلك André Hauriou : Droit Constitutionnel, op. cit., p. 104.

(٧) Burdeau : op. cit., p. 72.

وهكذا فان الاقليم في مثل هذه الحالة سوف يتوقف عن كونه حدا للدولة أو موضوعا خاصا بها ليصبح نوعا من التجسيد الصوفي لها [١] .

ان التحليل الدقيق لهذا الموقف يقود بنا ، في تقديرنا للعلاقة بين الدولة والاقليم الى نتيجتين مختلفتين ومتكاملتين في آن واحد .

النتيجة الاولى تتلخص في أن الاقليم هو العنصر الذي تتميز بموجبه الدولة عن أي مجتمع سياسي آخر .

أما النتيجة الثانية فتتلخص في أن الاقليم يكون عنصر وجود بالنسبة للدولة .

١ــ النتيجة الأولى : ان هذا الموقف بمختلف اتجاهاته يدفع الى الاعتقاد بأنه يميل الى اعتبار الاقليم العنصر الذي تتميز بموجبه الدولة . فنظرية «الدولة الطبيعية» بقدر ما تؤكد على العبور الاوتوماتيكي من الوحدة الطبيعية (الاقليم) الى الوحدة السياسية (الدولة) تجعل من مثل هذا العبور محصورا ومحددا ، فهو بأي شكل من الاشكال لا يمكن أن يؤدي الى وجود القبيلة أو النقابة أو النادي مثلا ، وانما يؤدي فقط ، وعلى سبيل الحتم الى وجود الدولة ، مما يؤكد بأن الدولة تتحدد وتتعرف بموجب هذه الوحدة الطبيعية (الاقليم) وبقدر ما يكون الاقليم في نظر (راتزل) العنصر التكويني الاساسي بالنسبة للدولة فانها لا بد من أن تتعرف وتتحد بموجبه ، وعندما تكون الدولة في نظر العميد (موريس هوريو) هيئة اقليمية ، فلا شك انها ستتميز عن أية مجموعة اجتماعية اخرى بخاصية قيامها على أساس من الاقليم . ولا شك أن الاستاذ (فالو) لم يجد ما يميز الدولة باعتبارها شكلا من أشكال الحياة الاجتماعية سوى الاقليم .

والتأكيد على الاقليم باعتباره عنصرا تتميز بموجبه الدولة نجده واضحا وصريحا ومباشرا لدى الاستاذ (برلو) فهو يقول : « ان المتطلبات الاقليمية بالنسبة للدولة

---

(١) Ibid. : p. 76.

ليست فقط كمية وانما هي نفس الوقت نوعية . ان أهمية الارتباط بالارض تبدو أساسية بالنسبة للدولة والمجتمع ، وهي بموجب هذا الارتباط بالأرض ، وليس بموجب السعة الديمغرافية ، تتميز عن المجموعات الاخرى . ولا شك أن كل مجتمع مكون من كائنات انسانية هو في حدود معينة «اقليمي» طالما لا توجد حياة فردية أو جماعية لا تجد لها نقطة ارتكاز في محل معين من هذا العالم . ولكن هذا المغزى الذي يتمتع به الاقليم يبدو متنوعا . فبالنسبة لتكوين العائلة أو بالنسبة لممارسة المهنة فان العامل الاقليمي باستثناء الوسط الريفي لا يكون عنصرا أساسيا وربما من الممكن أن يكون موضع عدم اكتراث [1] .

٢ ــ **النتيجة الثانية :** كما نستطيع أن نستخلص بأن هذا الموقف بمجموعه ، يميل الى أن يعتبر الاقليم عنصر وجود élément de l'être بالنسبة للدولة ، فنظرية الحدود الطبيعية لا تعلق وجود الدولة على شيء آخر غير الاقليم فبمجرد أن توجد هذه الوحدة الطبيعية توجد الدولة . أما (راتزل) فلم يجعل الاقليم شيئا خارجا عن الدولة ذاتها . فهو بهذا المعنى عنصر وجودها وليس أدل على ذلك من زعمه بأن الدولة التي تفتقد للارض ستفتقد لجذورها ، ولا يعني الجذر هنا الا عنصر الوجود ، تماما كما هو الحال بالنسبة للشجرة حيث أن افتقادها للجذر يعني افتقادها لوجودها . وفي تعريف العميد (موريس هوريو) نلاحظ بأن الدولة لا تجد عنصر آخر تؤكد بموجبه وجودها غير الاقليم طالما انها تمثل ظاهرة اقليمية أو هيئة اقليمية ، ونفس المعنى نجده لدى الاستاذ (اندره هوريو) والاستاذ (ديلبيز) أما بالنسبة للاستاذ (فالو) فيبدو أن الشكل الذي تتخذه الحياة الاجتماعية هو الذي يؤدي الى وجود هذه الهيئة أو تلك ، بمعنى آخر أن هذا الشكل الذي تتخذه الحياة الاجتماعية سيكون العنصر الاساسي في وجود هذه الهيئة أو تلك . واذا ما علمنا بأن الاستاذ (فالو) يرى في الدولة شكلا جغرافيا (اقليما) فان هذا الشكل الجغرافي (الاقليم)

---

(١) Prelot : op. cit., p. 9.

هو الذي سيكون سبب وجود الدولة باعتبارها هيئة من الهيئات . أما الاستاذ (برلو) فهو يأخذ بهذا الاتجاه بقدر ما يؤيد (موريس هوريو) و(فالو) في موقفهما ، كما أشرنا الى ذلك من قبل .

ومع ذلك لا بد من أن نقول بأن المحاولات السابقة الذكر في اعتبار الاقليم عنصر وجود بالنسبة للدولة تبقى تمثل مجرد محاولات ضمنية قائمة بالدرجة الاولى على الاستنتاج ولكن هذه المحاولات كانت قد مهدت الطريق للاعلان الصريح الذي نجده قد شاع في المانيا على يد (بروس Preuss و (تريكر Tricker وفي فرنسا على يد (كاره دى مالبرج). (١)

ان (كاره دى مالبرج) يقول في رده على كل من (دكي) و (ميشو) « في الحقيقة أن العلاقة بين الدولة واقليمها ينبغي أن لا تعتبر أبدا كعلاقة ذات sujet بشيء objet .

أن الاقليم ليس أبدا شيء قائم خارج الشخص القانوني للدولة ، وان هذا الشخص يملك عليه سلطة يمكن مقارنتها بشكل ما أو آخر ، بالحقوق التي يتمتع بها الشخص الخاص على الاموال الداخلة في ذمته المالية انما هو عنصر تأسيس بالنسبة للدولة أي أنه يمثل عنصرا في وجودها . وليس عنصرا في ماهيتهـــا . وبالنتيجة فهو عنصر في شخصيتها نفسها ، وهو بهذا المعنى سيبدو كجزء تكويني مـــن شخصية الدولة التي بدونه لا تستطيع أن تكون موضع ادراك » . ثم يعود فيقول : « في حالة غياب الاقليم فان الدولة لا يمكن أن تتشكل وأن افتقادها للاقليم يؤدي الى نهايتها التامة ، فالاقليم اذن هو عنصر وجود بالنسبة للدولة. ان هذا ما يعبر عنه الكتاب في تكييفهم للدولة باعتبارها هيئة اقليمية طبقاً للتعبير الذي وضعه (كييرك Gierk) ولهذا السبب كذلك ، فان الفكر المعاصر كان قد رفض المفهوم القديم الذي يقدم الدولة باعتبارها «ذاتا» والاقليم باعتباره «شيئا» ، ليعرف بالتالي الاقليم باعتباره عنصر

(١) Dalbez : op. cit., p. 75.

تكوينيابالنسبة للدولة التي تمثل «ذاتا» قانونية أو باعتباره عنصرا من عناصر شخصيتها القانونية . ان الفضل في استخلاص هذا المفهوم يرجع الى (فريكر Fricker[١]) .

غير أن هذا الموقف الذي يميل الى تقدير الاقليم بالنسبة للدولة بهذا الشكل كان قد خضع بنتيجتين للنقد :

١ – **نقد النتيجة الأولى** : لا شك أن الاقليم يتمتع بأهمية بالغة بالنسبة للدولة فهو عامل أساسي وضروري . وقد حاول بعض المفكرين ، وعلى رأسهم (كروتيوس) [٢] الى معارضة هذه الحقيقة تحت تأثير الرغبة في نزع كل صفة مادية عن الدولة وذلك لغرض ضمان هيمنة العنصر الانساني على عنصر الاقليم ولكن مثل هذه المعارضة تبدو ، في نظر الاستاذ (جان دابان) بائسة ، ذلك لأن الانسان لا يمثل مجرد روح صرفة ، فعن طريق جسمه يخضع للمجال الارضي ، وعليه ليس من المناسب بحجة التطلع الروحي ، فصله عن جذوره [٣] الحيوية . وقد حاول هؤلاء المفكرون من أجل تعضيد ما يذهبون اليه ، أن يجدوا في الكنيسة والمجتمعات السياسية المترحلة دليلا يؤكد امكانية قيام الدولة بعيدا عن الاقليم . ولكن هذا لا يستقيم اذا ما علمنا بأن الدولة تتميز عن كل من الكنيسة والمجتمعات السياسية المترحلة . فالكنيسة بذاتها لا تمثل الا مجتمعا روحيا ، فهي قبل كل شيء مجموعة من الناس ، وان الهدف الذي تتوخاه هو الخير الذي يمس الارواح في حيز روحي ومن أجل بلوغ هذا الهدف فانها لا تحتاج الى أي اقليم . وعليه فالكنيسة ، بأهدافها وبأعضائها ، تبدو مجردة من كل عنصر اقليمي بينما الدول التي تمارس نشاطها على النطاق الدنيوي لا تستطيع أن تستغني عن الاقليم [٤] .

---

(١) Carré de Malberg : op. cit., (note), pp. 4-5.
أنظر كذلك Dalbez : op. cit., p. 75.
كذلك André Hauriou : Droit Constitutionnel, op. cit., p. 104.

(٢) لقد ذهب « كروتيوس » لحد القول بأن « الدولة تنتقل بانتقال السكان » .

(٤) Ibid. : pp. 45-56.
كذلك Dalbez : op. cit., p. 73.

أما بالنسبة للمجتمعات السباسية المترحلة فهي تتميز بأنها لم تبلغ بعد، بسبب ترحلها هذا ، مرحلة متطورة ، بشكل كافي ، في سلم الحياة السياسية ، بينمـــا الدولة على خلاف ذلك [١] . ويقول الاستاذ (ديلبيز) بهذا الخصوص : « ان المثل المستخلص من وجود المترحلين لا يتمتع بأية قيمة اذا لا يوجد ما هو مشترك بين التنظيم الاولي العائلي أو القبلي للمترحلين البدائيين ، والدولة الحديثة التي تفرض نفسها بفضل التاريخ أو بفضل التجربة المعاصرة على أساس أنها قائمة على قاعدة «اقليمية » . [٢]

غير أن تمتع الاقليم بمثل هذه الاهمية بالنسبة للدولة لا يبرر ، بأي حال من الاحوال ، القول بأنه يمثل العنصر الذي تتميز بموجبه . وذلك لأن الاقليم لا يمثل عنصرا مقتصرا على الدولة دون سواها من المجتمعات الاجتماعية الأخرى . بمعنى آخر اذا كانت الدولة تتميز بأنها تتمتع بأقليم فهناك مجموعات اجتماعية متعددة هي الاخرى تتمتع بأقليم . ان هذا ما كان قد أشار اليه عالم الاجتماع الامريكي (سوروكين Sorokine في كتابه «المجتمع والثقافة الشخصية »[٣] فهو يرى بأن الاقليم لا يكون خاصية تمتاز بها الدولة عن باقي المجموعات الاجتماعية الأخرى خصوصا اذا ما علمنا بأن الاقليم الذي تشغله الدولة قد تشغله في نفس الوقت المجموعات الاجتماعية الاخرى . أما الاستاذ (بردو) فهو الاخر يرى بأنه اذا لم يكن بالامكان تصور وجود دولة بدون اقليم فهناك من الناحية الاخرى العديد من المجموعات الاجتماعية ذات الاساس الاقليمي التي لا تكون على الرغم من ذلك، دولا . [٤] ان القبيلة تمثل دليلا واضحا على ذلك .

---

(١) Dabin : op. cit., p. 46.

(٢) Dalbez : op. cit., p. 73.

(٣) Sorokin : Society, Culture and Personality their structure and Dynamics. Harper, New York, 1947, pp. 2-3.

(٤) Ibid. : p. 77.

فمنذ عهد مبكر كان علماء الانتروبولوجية والاجتماع قد لاحظوا بأن القبيلة في جملة ما تتميز به هو تمتعها بأقليم . فقد أشار (موركان) منذ منتصف القرن التاسع عشر في كتابه «المجتمعات القديمة» الى أن القبيلة تتميز عن المجتمعات السابقة عليها بتمتعها بأقليم ، فالملاحظ مثلا بالنسبة للقبائل الهندية المسماة (الايروكوا) القاطنة في امريكا أن ما يميزها هو تمتعها بأقليم خاص بها . اذ أن كل قبيلة تملك بالاضافة الى محل اقامتها الفعلي اقليما معتبرا من حيث المساحة يستخدم من أجل الصيد . وهذا الاقليم يكون عادة . محاطا بمجال محايد يمتد حتى حدود اقليم القبيلة الاخرى المجاورة . ان هذا المجال المحايد يكون ضيقا بالنسبة للقبائل المتقاربة باللغة وشاسعا بالنسبة للقبائل المتباعدة باللغة . وهذا الاقليم يمثل بالنسبة للقبيلة «البلد» المشترك ، وهو بشكله هذا موضع اعتراف من قبل القبائل الأخرى المجاورة [١] .

ان القول بارتباط القبيلة بأقليم معين نجده في الوقت الحاضر لدى الكثير من علماء الانتروبولوجية والاجتماع المعاصرين فقد عرف (بدنكتون Piddington) القبيلة باعتبارها مجموعة من الناس تتكلم لهجة واحدة وتستقر في اقليم مشترك . ومثل هذا التعريف نجده كذلك لدى (ريتشارد Reichard) الذي يرى في القبيلة مجموعة ذات أساس اقليمي ، كما أخذ به (لوي Lowie) في كتابه عن « المجتمع البدائي » فقد قال : « ان الغيرة المتطرفة التي ترد بمناسبة الحقوق الاقليمية تكون خاصية تتميز بها مختلف القبائل . وتستوى في ذلك القبائل التي تبدو محرومة من الثقافة كقبائل الـ (فيدا) و الـ (هيدو) الخ .. وتلك التي تتمتع بمستوى ثقافي متقدم نسبيا مثل الـ (ساموا) [٢] . وقد أخذ بهذا التعريف عالم الاجتماع الامريكي (سوروكين) فهو

(١) Lewis H Morgan : Ancient Society, London 1877.
Cuvillier : op. cit., pp. 569-570. ذكره p. 114.

(٢) أنظر هذه التعاريف لدى : Fermand Van Langenhove : Consciences Tribales et nationales En Afrique Noire. Institut Royale des Relations Internationale, La Haye 1960, p. 26.

يرى في القبيلة مجموعة اجتماعية حقيقية بسبب تمتعها بمركز ثابت قائم على اقليم قائم على اقليم معين [١] ويعتبر (شبيرا) في الوقت الحاضر من أكثر المتمسكين بهذا التعريف فهو يقول : « ان عامل الاقليم من أهم العوامل في وجود القبيلة ». [٢]

وهكذا نلاحظ أن القبيلة شأنها في ذلك شأن الدولة ، تتمتع هي الاخرى بأقليم مما يجعل من غير المقبول ابدا القول بأن الاقليم يمثل بالنسبة للدولة العنصر الذي تتميز بموجبه عن باقي المجموعات الاجتماعية بما فيها القبيلة . ويبدو أن الاستاذ (برلو) كان قد أدرك ذلك عندما عاد ليؤكد بأن الاقليم قد يتوافر بالنسبة لمجموعات اجتماعية أخرى ليشير بالتالي بأن الفرق بين الدولة هذه والمجموعات الاجتماعية سيكون قائما في مثل هذه الحالة على أساس من الفرق في مغزى الاقليم بالنسبة للدولة بالقياس على المجموعات الاجتماعية الاخرى ، فهو أكثر أهمية بالنسبة للدولة عما هو عليه بالنسبة للمجوعات الاجتماعية الأخرى [٣] ، ان تأكيد الاستاذ (برلو) هذا يسمح لنا بالقول بأن الاقليم بذاته ، لا يصلح لأن يكون عنصرا تمييز ، وانما التمييز يكون قائما على أساس مغزى الاقليم ، فالتمييز هنا سوف لن يكون أكثر من تمييز في الدرجة من حيث أن مغزى الأقليم بالنسبة للدولة سيكون أعظم مما هو عليه بالنسبة للمجموعات الاجتماعية الأخرى .

٢ ــ **نقد النتيجة الثانية :** لا شك أن تقدير الاقليم بهذا الشكل ليكون عنصرا مميزا بالنسبة للدولة هو الذي دفع ، بأشكال مختلفة ، نحو القول بأنه يمثل عنصر وجود بالنسبة لها . ولكن لا بد من أن نشير الى أن مثل هذه النتيجة التي قال بها

---

(١) ذكره : Lucio Mendieta Y. Nnez : Théorie des groupements Sociaux. Librairie Marcel Rivière, Paris 1957, p. 88.

(٢) أنظر للتفصيل I. Schapera : Government and politics in Tribal Societies, Watts, London 1963, pp. 2-4.

أنظر للتفصيل في هذه التعاريف مقالنا المشار اليه « أثر النظام القبلي في نشأة النظام العذرالي في ليبيا » جملة القانون والاقتصاد ص : ٣١٠ - ٣١١ .

(٣) Prelot : op. cit., p. 9.

بعض الفقهاء كان قد تم التوصل اليها كذلك عبر المناقشة الطويلة التي دارت حول امكانية وجود دولة بدون اقليم .

هناك بعض الفقهاء الذين يتمسكون بالقول بامكانية وجود الدولة حتى ولو لم يتوفر لها الاقليم.وهم في قولهم هذا يشيرون الى بعض الشواهد التاريخية ، ففي العهد اليوناني ترك اثينيون (عام ٤٨٠ قبل الميلاد) مدينتهم باتجاه (زيركيس Xerxés) محمولين على مركبهم ، دون أن يؤدي ذلك الى زوال التنظيم السياسي الخاص بهم ، على الرغم من عدم توفر الارض [١] . وفي عام ١٦٧٢ ترك الهولنديون أرضهم أمام هجوم جيوش لويس الرابع عشر [٢] . وفي القرن الثامن عشر وقع المسيحيون المطهّرون المبحرون على ظهر المركب (ماي فلور) باتجاه امريكا ليأسسوا دولة (ماساشيست Massachusette) ، حلفا كون فيما بعد دستورهم الخاص بهم وتأسست بموجبه هذه الدولة . [٣] وفي عام ١٩١٤ وجدت دولة الصرب دون أن يكون لها اقليم خاص بها . وفي فترة الحرب العالمية الثانية حدث نفس الشيء [٤] وهم في دعمهم لرأيهم هذا يتمسكون بالقول بأن الدولة تمثل قبل كل شيء واقعا مجردا فهي تمثل سلطة مجسدة في مؤسسة [٥] .

غير أن هذا الرأي لا يخلو من المضاربة الفكرية ، فالدول المشار اليها كانت كانت قد وجدت بعد أن توفر لها الاقليم . بمعنى آخر قبل أن يتوفر هذا الاقليم كانت تمثل دولا في طريق التكوين أو دولا مجمدة لغاية توفر الاقليم . واذا كانت الدولة تمثل فعلا سلطة مجسدة فينبغي من أجل أن توجد الدولة أن تمارس هذه السلطة على اقليم وعلى مجموعة من الناس فمهما تكن مؤسسات الدولة التي قد

---

(١) Ibid. : p. 10.

(٢) Burdeau : op. cit., p. 77.

(٣) Prelot : op. cit., p. 10.

(٤) Burdeau : op. cit., p. 77.

(٥) Idem.

توجد خارج الدولة ، بسبب الاحتلال العسكري مثلاً[١] موضع احترام وتقدير فانها قبل ممارسة سلطاتها على الاقليم لا تمثل الا حكومة فعلية ، بدليل أن الدولة الاجنبية ستبقى محتفظة بحرية الاعتراف بها ، وهي بكل الاحوال لا تمثل دولة ، وعليه فان مصير هذه المؤسسات يبقى معلقا لغاية انتهاء الحرب . [٢] بمعنى آخر أن الاحتلال لا يؤدي بأي شكل من الاشكال الى زوال الدولة [٣] . اذ هو لا يعني مطلقا الالحاق[٤] فطالما أن الدولة لا تزول نتيجة الاحتلال فلا يمكن أن نتصور بأن المؤسسات التي تنشأ في الخارج ستمثل دولة . غير أن قوات الاحتلال من الناحية الاخرى ستمارس بسبب الحاجات التي تترتب على وجودها في اقليم الدول المحتلة سلطات الحكومة ، بمعنى آخر ، أن قوات الاحتلال ستمارس سلطات ادارية وسلطات قضائية وسلطات تشريعية [٥] ، فقوات الاحتلال ستحل محل الحكومة الشرعية فيما يتعلق بممارسة هذه السلطات فوجودها على اقليم الدولة يؤدي فقط الى حلولها محل هذه الحكومة الشرعية ، فالمؤسسات التي تنشأ في الخارج ما هي في الواقع الا هذه الحكومة الشرعية التي تسمى في القانون الدولي «بالحكومة في المنفى» أن وجود الحكومة في المنفى يؤكد في الواقع استمرار وجود الدولة التي تم اجتياحها من قبل قوات الاحتلال[٦] . اذ هي لا تنشأ الا على أساس من استمرار وجود الدولة لذا فان وجودها يبقى مؤقتا بفترة الاحتلال مهما طال أمدها ، طالما أن هذاالاحتلال

---

(١) فيما يتعلق بمفهوم الاحتلال العسكري أنظر بشكل خاص :
Odile Debbasch : l'occupation militaire L.G.D.J., Paris 1962.

(٢) Burdeau : op. cit., p. 77.

لا بد أن نشير إلى أن الاحتلال العسكري يتميز بخاصية أساسية هي كونه مؤقتاً . أنظر :
Debbasch : op. cit., p. 5.

(٣) Del Vecchio : l'Etat et le Droit, op. cit., p. 14.

(٤) Debbasch : op. cit.,

نفس المعنى Madame Paul Basside : op. cit., p. 7.

(٥) أنظر للتفصيل Debbasch : op. cit., p. 156-174.

(٦) Ibid. : p. 227.

لا يتعارض مع استمرار وجود الدولة [١] ، ولكن منذ اللحظة التي يتحول فيها الاحتلال الى الحاق تام فان الحكومة في المنفى ستختفي عن الوجود [٢] ، لأنها ستفقد سبب وجودها بسبب زوال الدولة نتيجة زوال اقليمها بعد الالحاق . بكلمة أخرى أن هذه المؤسسات التي توجد في الخارج مجردة من الاقليم لا يمكن أن ترقى مستوى الدولة طالما انها لا تتمتع بسند انساني واقليمي . وقد يقال بأن الدولة الجيلوسلوفاكية كانت قد وجدت عام ١٩١٧ في الوقت الذي لم تكن فيه أكثر من بذرة لحكومة تقيم في شقة تقع في احدى ضواحي باريس . ولكن الاستاذ (بردو) يلاحظ بأن الدول الحليفة عندما بدأت في اقامة علاقات مع بذرة الحكومة هذه، فان ذلك لم يكن يعني أكثر من الاعتراف بالامة الجيكوسلوفاكية وليس الدولة الجيلوسلوفاكية [٣] ذلك لأن الدولة الجيكوسلوفاكية لم يكن لها في ذلك الوقت وجود بالنظر لعدم توافر الاقليم وعدم توافر الرقابة على مجموعة انسانية .

غير أن الاهمية التي يتمتع بها الاقليم بالنسبة للدولة لا يبرر أبدا القول بأنه يمثل عنصر وجود بالنسبة لها ولشخصيتها وذلك لأسباب التالية :

١ ــ ان الاقليم غير ثابت ذلك لأن حدوده عرضة للتغيير . ويترتب على هذا على حد رأي العميد (دكي) ان الدولة ستكون في حالة القول بأن الاقليم يمثل عنصر وجود بالنسبة لها غير مستقرة في وجودها كما ستكون شخصيتها بالنتيجة ، قلقة مفتقدة للتكامل والنضوج [٤] . وبهذا الرأي كان قد أخذ الاستاذ (ديلبيز) فهو يقول : « ان الأخذين بهذه النظرية لم يستطيعوا مطلقا الاجابة على هذا الاعتراض الرئيسي الذي يتلخص طبقاً لمنطق نظامهم بأن شخصية الدولة ستجد نفسها مهددة نتيجة كل تغيير يطرأ على قاعدتها الاقليمية . فالدولة التي يكون

---

(١) del Vecchio : l'Etat et le Droit, op. cit., p. 14.

(٢) Debbasch : op. cit., p. 228.

(٣) Burdeau : op. cit., p. 77.

(٤) ذكره Dabin : op. cit., p. 53.

اقليمها قد تغير هي ليست نفس تلك الدولة ، انما هي دولة أخرى [١] .

٢ – ان الدولة ليست كائنا عينيا يستطيع أن يختلط مع العناصر المادية التي تبرر وجوده بنفس الوقت الذي تستخدم فيه كأداة عمل ؛ فاذا كان ضياع الاقليم يؤدي الى ضياع الدولة فان ذلك لا يرجع الى أنها بسبب ضياع الاقليم كانت قد أصيبت في وجودها ، وانما لأنها فقدت سبب وجودها وهو اداء العمل بالمعنى الذي سبق أن حددناه من قبل . ان الدولة في حالة فقدانها لسبب وجودها سوف لن ينظر اليها من قبل الناس باعتبارها معبرة عن السلطة ، كما أن المؤسسة الخاصة بالدولة بالاضافة الى المفهوم الذي تنتظم حوله سوف لن يكون بالامكان استخدامها في حالة تشتت الناس من أجل ضمان تلاحمهم لأن هؤلاء سوف يتوقفون عن الاعتقاد بها عندما يجدون الارض التي يمشون عليها قد أصبحت تابعة للدولة أجنبية[٢]

٣ – ان القائلين بأن الاقليم يمثل عنصر وجود بالنسبة للدولة وشخصيتها كانوا قد احتجوا بالمشابهة بين الدولة والكائن الانساني حيث أن الاقليم سيكون بالنسبة للدولة بمثابة الجسم بالنسبة للانسان . ولكن الاستاذ (جان دابان) يلاحظ بأن المشابهة غير واردة . اذ أن الكائن المعنوي (الدولة) لا يملك جسما آخر غير الافراد الذين يكونون أعضاءة [٣] .

٤ – ان القائلين بأن الاقليم يمثل عنصر وجود بالنسبة للدولة كانوا من أجل تعزيز رأيهم قد أثاروا سابقة «المؤسسة (Fondation) التي تكون فيها الذمة المالية مبدأ

---

(١) Dalbez : op. cit., p. 75.

ويلاحظ أن « لابين دي فيلنف La Bigne de Villneuve » كان قد رد على هذا الاعتراض بالقول بأن المقصود بالأقليم الذي يكون عنصر وجود بالنسبة للدولة ، ليس هو الأقليم المعين والمحدد في سعته ، وانما هو أي اقليم حتى ولو كان قابلا ، بشكل من الأشكال ، للتنوع الكمي . ذكره : J. Dabin, op. cit., p. 53. ولكن هذا الرد غير وارد الآن الأمر لا يتعلق بمجرد التنوع الكمي .

(٢) Burdeau : op. cit., pp. 77-78.

(٣) Dabin : op. cit., p. 53.

ومستندا لشخصيتها. ان هذا ما كان قد ذهب اليه (دى لابراديل). ولكن الاستاذ (جان دابان) كان قد لاحظ قبل كل شيء ، بأن العلاقة بين الدولة والاقليم تختلف كل الاختلاف عن العلاقة بين الدولة والذمة المالية ، كما أن التحليل من الناحية الاخرى يبدو معيبا. اذ أن مبدأ ومستند الشخصية في حالة المؤسسة Fondation ليس هو الذمة المالية التي لاتمثل الا كتلة جامدة وسلبية ، ومجرد أداة أو بالاحرى مجرد موضوع للحق ، ان مبدأ ومستند الشخصية في حال المؤسسة هي الفكرة المجسدة في المؤسسة التي تقوم الذمة المالية بخدمتها [١] . ويضيف الاستاذ (بردو) ان الدولة كمؤسسة تجد مستندها في فكرة القانون التي تتجسد فيها بوساطة السلطة المؤسسية وقد يكون بالامكان التسليم بالقول بأن الاقليم يلعب دورا في تكوين فكرة القانون ولكن حتى في مثل هذه الحالة يلاحظ أن الاقليم لن يدخل في مفهوم الدولة عن طريق فكرة القانون التي يساهم في تكوينها الا بشكل غير مباشر جدا وبصفة عامل مؤثر ليس أكثر [٢]

وهكذا نخلص الى القول بأن الاقليم على الرغم من أنه يكون شرط لوجود الدولة فانه لا يكون بأي حال من الاحوال عنصر وجود بالنسبة لها ولشخصيتها كما أنه لا يكون كل الدولة . بكلمة أخرى أن الاقليم كشرط وجود لا يختلط أبدا مع عناصر الوجود الخاصة بالدولة التي ستبقى متمثلة بالهدف العام والسلطة السياسية الحاكمة .

خامسا ــ حق الدولة على الاقليم :

ان القول بأن الاقليم يكون شرطا من شروط وجود الدولة يقود الى التساؤل عن طبيعة الحق الذي تملكه عليه . ويبدو أن الاجابة على مثل هذا التساؤل ليست بالسهولة التي يتصورها المرء . فقد سبق أن أشار (كاره دى مالبرج) الى وجود عدم اتفاق حول طبيعة ما سماه بالسلطة الاقليمية [٣] التي لم تكن تعني بالنسبة له الا حق

---

(١) Idem.

(٢) Burdeau : op. cit., (note), p. 78.

للمزيد من النظر أنظر Dalbez : op. cit., p. 75.

(٣) Carré de Malberg : op. cit., p. 3.

الدولة على الاقليم . وبصورة عامة يمكن التمييز بين ثلاث مواقف .

الاول يميل الى تكييف حق الدولة على الاقليم باعتباره حق سيادة .

والثاني يميل الى تكييفه باعتباره حق ملكية .

والثالث يميل الى تكييفه باعتباره حقا ذا طبيعة خاصة .

١ — هناك من يرى بأن الاقليم هو موضوع حق خاص من حقوق السيادة بمعنى أن الدولة تملك سلطتين متميزتين : واحدة تنصب على الافراد والاخرى تنصب على الاقليم ، وبهذا الشكل تكون السلطة على الاقليم نوعا من القوة الفعلية التي تملكها الدولة ، أي أنه يمكن مقارنتها بحق حقيقي للدولة على الارض الوطنية قائم على اساس ما تملكة من سيادة عليها . ان هذا الرأي كان قد أخذ به بشكل خاص القانون الالماني (لاباند Labande) في كتابه « القانون العام للامبراطورية الالمانية » [١] كما أخذ به (بلنك Jellineck) [٢] .

غير أن (كاره دى مالبرج) كان قد اعترض على هذا التكيف بالقول بأن «السيادة بطبيعتها لا يمكن أن تكون الا سلطة على أشخاص. وان السيادة الاقليمية ينبغي أن لا ينظر اليها باعتبارها فرعا منفصلا ومتميزا عن سلطة الدولة بحيث تستطيع أن تضمن لنفسها مجموعة خاصة من الحقوق الاقليمية « ذلك لأن الاقليم لا يكون جزءا خاصا منفصلا ومتميزا عن محتوى سلطة الدولة ، وانما هو يكون شرطا من شروط سلطة الدولة ونوعية تتميز بها ». [٣]

وقد أيد الاستاذ (جان دابان) (كاره دى مالبرج) في اعتراضه هذا فهو بعد أن يشير الى أن مفهوم «السيادة الاقليمية» يتميز بعدم الدقة كما يتميز الى حد بعيد ، بعدم الوضوح ، يؤكد قائلا : « ان كل سيادة هي سيادة شخصية ، وهي

---

(١) Ibid : p. 4.

(٢) Burdeau : op. cit., p. 81.

(٣) Carré de Malberg : op. cit., p. 4.

لا يمكن أن تسمى بأقليمية الا بقدر ما تحكم أشخاص موجودين على اقليم .[١] وهذا ما أكده الاستاذ (بردو) فهو في البداية يشير الى أن مفهوم السيـــادة الاقليمية ليس خاطئاً كليا ، وذلك لأنه مما لا شك فيه بأن السلطة تتمتع بالنسبة للارض ، بحق من شأنه أن يحجب الملكيات الخاصة عندما تكون المصلحة العامة موضوعة موضع الاعتبار . ثم يعود الاستاذ (بردو) بعد ذلك ليؤكد قائلا : بأن مفهوم السيادة الاقليمية» يتضمن نوعا من التشويش حيث لا يسمح بالكشف بشكل دقيق عن طبيعة حق الدولة ، ان السيادة في الواقع تمارس على الاشخاص [٢] . ويؤكد الاستاذ (جان دابان) في الاخير في رفضه لهذا الموقف بأن موضوع الاقليم يتمثل بشيء ، وهو بهذه الصفة لا يمكن أن يكون موضع سيادة طالما أن السيادة لا تمارس الا على الاشخاص [٣] بمثل هذا الرأي أخذ الاستاذ (بردو) بعد أن أضاف قائلا : « ان القول بأن الدولة تتمتع بحق سلطة تجاه الاقليم يؤدي الى التأكيد بأنها تملك الحق في أن توجه الاوامر الى مالكي الارض. وفي مثل هذه الحالة يلاحظ أن حق الدولة تجاه الاقليم سوف لن يكون بالامكان تمييزه عن حق الاخضاع الذي يلتزم به الافراد [٤] .

والذي نراه هو أن هذا الموقف لايجد تبريره الا في الظروف التاريخية والاجتماعية للامبراطورية الالمانية فالملاحظ ان الفقه الماني بمجموعة كان قد احذ لاسيما في عهد الامبراطورية الالمانية بمبدأ سيادة الدولة . هذا المبدأ على خلاف مبدأ سيادة الامة أو مبدأ سيادة الشعب لا يجد مصدرا آخر للسيادة غير الدولة . فقد رفض (يلنك) أن يكون الشعب بذاته متمتعاً بحقوق خاصة به ، وانما رأى فيه مجرد هيئة من هيئات الدولة ، وبهذا الرأي أخذ (بول لاباند) عندما أكد بأن «الشعب

---

(١) Dabin : op. cit., p. 5.

(٢) Burdeau : op. cit., p. 81.

(٣) Dabin : op. cit., p. 50.

(٤) Brudeau : op. cit., p. 81.

الالماني ليس صاحب حق [١] وقد كان الهدف من وراء القول بسيادة الدولة هو ابراز الدولة كقوة أساسية في المجتمع لتستطيع أن تحقق الهدفين التاليين :

١ — الوقوف بوجه التجزئات التي بقيت آثارها شاخصة لوقت لاحق لاعلان الوحدة الالمانية .

وبهذا الصدد يقول الاستاذ (بنتو Pinto) ان الاتحاد الالماني كان يبدو صعبا . فالدول الالمانية التاريخية كانت تبدي نوعا من المعارضة للوحدة المتكاملة كما أن بعض التشكيلات السياسية الاركائية كان ينبغي تصفيتها [٢] . فالقول بسيادة الدولة كان يستهدف ابراز الدولة كقوة أساسية يستطيع أن تقف بوجه هـــذه التجزئات .

٢ — تصفية النزاعات الاجتماعية التي تفاقمت بعد الوحدة . فالوحدة كانت على حد قول الاستاذ (بنتو) قد « ضمت سيطرة الملاكين الكبار والعسكر ، كما سمحت بتطور القوة الصناعية والتجارية [٣] وكل ذلك كان قد زاد من حدة الصراع بين الطبقات الاجتماعية بحيث انه بات يشكل خطرا على كل الفئات ألاجتماعية المالكة . فالقول بسيادة الدولة كان يتوخى من ورائه ابراز الدولة كقوة اساسية كيما يستطيع أن تحد من هذه النزاعات الاجتماعية .

غير أن هذه المبررات التاريخية والاجتماعية لا تسمح بأي حال من الاحوال التمسك بمثل هذا الموقف .

٢ — هناك من يكيف حق الدولة على الاقليم باعتباره حق ملكية وقد أشار (كاره دى مالبرج) الى ذلك بشكل غير مباشر عندما أكد محذرا من «اعتبار

---

(١) ذكره Carré de Malberg : op. cit., p. 12.

(٢) Pinto : op. cit., p. 138.

(٣) Ibid. : p. 141.

العلاقة بين الدولة واقليمها علاقة ذات sujet بشيء objet[١] كما أشار الى ذلك الاستاذ (بردو) فقال : «من الممكن أن نذهب في التصور بعيداً لنرى في حق الدولة على الاقليم حق ملكية . وبهذا المعنى يأخذ على سبيل الدقة فقهاء القانون الدولي الكلاسيكيون الذين يرون في الاقليم ملكية «قانون شعوب» فالامر اذن يتعلق بنوع من فوق الملكية Sur-Propriété الذي يسمح بوجود حقوق الاشخاص الخاصين في في الاحوال التي تتوافق معه[٢] ، فالاقليم في مثل هذه الحالة سيكون الشيء الخاص الخاص بسلطة الدولة مثلما يكون المال الخاص موضوع ملكية من قبل الفرد . وكما هو الحال بالنسبة للعلاقة بين المالك وماله الخاص تستطيع الدولة أن تستعمل وتتصرف بأقليمها . ولا يمكن أن يوجد أي قيد يحد من ارادتها في هذا المجال[٣] .

وفي تقديره لهذا الموقف أكد الاستاذ (بردو) بأنه يتضمن شيئا من الصحة بقدر ما يعترف بوجود علاقة مباشرة بين الدولة والاقليم[٤] ، ولكن هذا الموقف لا يقدم ، من الناحية الاخرى ، تحليلا دقيقا لهذه العلاقة . فقد لاحظ (كاره دى مالبرج) على هذا الموقف جعل الاقليم شيئا objet قائما خارج الشخص القانوني يملك عليه هذا الشخص القانوني سلطة تشبه ، الى حد بعيد ، الحقوق التي يملكها الشخص الخاص على الاموال الداخلة في ذمته المالية[٥] وقد حذر (دل فيكيو) من الخلط بين سلطة الدولة على الاقليم وحق الملكية الخاص[٦] ويقول بأن «الدولة تملك على الاقليم سلطة ذات طبيعة عامة لا يمكن أن تختلط مع العلاقات والاختصاصات ذات الطبيعة الخاصة Privé كالملكية مثلاً»[٧].

---

(١) Carré de Malberg : op. cit., p. 4 (note).

(٢) Burdeau : op. cit., p. 81.

(٣) أنظر Cavaré : op. cit., p. 296.

(٤) Burdeau : op. cit., p. 81.

(٥) Carré de Malberg : op. cit., p. 4 (note).

(٦) del Vecchio : l'Etat et le Droit, op. cit., pp. 14-15.

(٧) del Vecchio : Philosophie de Droit, op. cit., p. 357.

أما (دوناتي Donatie) فقد اعتبر مثل هذا الخلط نوعا من السخف[١] . وقد لاحظ الاستاذ (بردو) بأنه اذا كان الاقليم قد اعتبر كله في مراحل تاريخية معينة ملكية شخصية خاصة بالرئيس فان ظهور الدولة كان قد أدى الى زوال هذا المفهوم الذي لم يعد له وجود الا فيما يتعلق بالدومين الخاص مع تحويرات اسياسية . هذا من وجهة أخرى كيف بالمستطاع التأكيد بأن الدولة تملك حق ملكية في الوقت الذي لا يبدو فيه هذا الحق أكيدا تماما حتى بالنسبة للدومين العام . انه من الواضح في الواقع ، بأن هيمنة الدولة أقل عمقا بالنسبة للكل مما هو عليه بالنسبة للاجزاء المحددة التي بسبب تخصيصها للخدمة العامة تكون الدومين العام [٢] .

وفي رفضه لتكييف الحق العيني الذي تملكه الدولة على اقليمها باعتباره حق ملكية يورد الاستاذ (جان دابان) جملة أسباب :

أ — انه على خلاف حق الملكية تماما ، حيث أن هذا الاخير ينصب على على أطيان founds (اراضي ،مباني) أي أنه ينصب على أجزاء محددة من الاقليم سواء تعلق الامر بحق ملكية خاص بالأفراد الخاصين أو بحق الدولة على دومينها الخاص أو حتى على دومينها العام) بينما حق الدولة على الاقليم يشمل الاقليم بكليته باعتباره المستند الاقليمي للدولة ، سامحا في أن يوجد تحته، حتى لحظة ممارسته ممارسة فعلية من قبل الدولة ، حقى ملكية خاصة وعامة .

ب — انه على خلاف حق الملكية الذي يمنح من الناحية المبدئية سلطات شاملة محبوسة على المالك ، فان حق الدولة على الاقليم يتميز بأنه محدد فيما يتعلق بمحتواه وغاياته.فهو قبل كل شيء،لايتضمن الامكانيات استثنائية في الاستعمال (حق نزع الملكية ، وحق تهديم البناء القائم وحقوق أخرى) كما أن هذه الامكانيات المحددة ، من الناحية الأخرى لا يمكن أن توضع موضع العمل الا من أجل غايات

---

(١) ذكره Dalbez : op. cit., p. 77.

(٢) Burdeau : op. cit., p. 82.

تبرر ذلك . ومن المؤكد أن كل الحقوق التي تمسك بها الدولة تخضع بصورة عامة لغاية وظيفية ، وهذا يرد حتى بالنسبة لحق الدولة على دومينها الخاص اذ أن الدولة لا تملك اي شيء خاص بها . فالاموال التي تستطيع أن تحوز عليها تكون عادة مكرسة لخدمات ذات مصلحة عامة. ولكن فيما يتعلق بالاقليم يلاحظ بأن الغاية تبدو مخصصة الى حد بعيد تفوق التخصيص المعتاد . فبينما تقوم الدولة في حالة ممارستها لحقها المتعلق بالدومين الخاص بالاختيار الحر للغاية المتوخاة من وراء وضع المصلحة العامة موضع العمل ، فانه في حالة حق الدولة على الاقليم يلاحظ بأن الغاية المتوخاة تكون عادة محددة بالخاصية المشروطة لهذا الحق . فبالنسبة لحق انتزاع الملكية مثلا فان تخصيص المال ليكون موضوع مصلحة عامة كان قد برر انتزاع الملكية وبالنسبة لحق تهديم البناء القائم فان الضرورات العسكرية مثلا ستكون هي المبرر الاساسي ، وفي حالة دولة القانون فان مراعاة هذه الشروط تودي الى وجود نوع من المراقبة الفعلية [1] .

أما الاستاذ (كافاره) فقد اعتمد في رفضه لتكييف حق الدولة على الاقليم باعتباره حق ملكية على سببين .

أ ـ انه من غير الصحيح ، من الناحية القانونية ، القول بالمماثلة بين السلطة وحق الملكية . فسلطة الدولة تتعلق بالقانون العام فلا يمكن مقارنتها مع حق الملكية الخاصة التي ينظمها القانون المدني . ان هذا الخلط بين القانون العام والقانون الخاص كان قد جرى في العهد الاقطاعي . ولكن ليس بالامكان في العصر الحديث الاخذ به خصوصا بعد أن استطاع تقدم التحليل العلمي ان يقدم الامكانية في التمييز بين الفرعين القانونيين .

ب ـ ان هذا التكييف يحمل في أعماقه من الناحية السياسية ، خطرا أكيدا . انه يؤدي في الواقع الى القول بالسلطة المطلقة للدولة في المجال الاقليمي مما يسمح

(١) Dabin : op. cit., pp. 51-52.

بالتالي بالقيام من قبلها بأي عمل بما فيه التنازل عن كل الاقليم أو جزء منه دون الحاجة في أن تأخذ ، عند قيامها بمثل هذا التنازل ، الارادة العامة بنظر الاعتبار . وباستطاعتها أن تقوم بكل ذلك على اعتبار أنها تتمتع على الاقليم بحق ملكية [١]

والذي نراه هو أن هذا الموقف الذي يميل الى تكييف حق الدولة على الاقليم باعتباره حق ملكية يجد تفسيره في بعض الاسباب التاريخية والاجتماعية . قد سبق أن لاحظنا من قبل بأن هذا الموقف كان موضع تبنى من قبل فقهاء القانون الدولي الكلاسيكي واذا ما علمنا بأن « مبادىء القانون الدولي لم تتوضح الا بعد عصر النهضة ». [٢] فيمكن القول بأن هذا الموقف يرتبط بهذا العصر ليعكسه في جوانبه المختلفة . فمعرفة طبيعة هذا العصر قد تساعد الى حد بعيد ، على تفهم طبيعة هذا الموقف . ان هذا العصر كان بلا شك ، عصر الانظمة الملكية الاقطاعية . ويمكن القول مع الاستاذ (بنتو) ان الدولة ، في ظل هذه الانظمة» لم تتخلص من المخلفات الاقطاعية [٣] واذا رجعنا الى طبيعة العلاقة القائمة بين الملك والاقليم ، في ذلك العصر ، سنلاحظ بأنها لم تكن الا علاقة ملكية . فالدومين . من الناحية المبدأية هو ذلك الجزء من المملكة الذي كان يمارس الملك عليه سلطته بشكل مباشر . ولكن الدومين من الناحية العلمية ، كان لاسيما من عهد الملوك الكابتسيان Captiens في فرنسا ، يشمل المملكة كلها [٤] أن الدومين على الرغم من أنه كان يأخذ بالتوسع بطرق مختلفة (الشراء ، المصادرة ، الزواج ، الهبة ، الارث.... الخ) وعلى الرغم من أنه كان يشمل المملكة كلها ، كان قد اكتسب في نهاية العصور الوسطى معنى معينا ليشمل الدومين الخاص بالتاج الذي كان ينظر اليه باعتباره تجسيدا للدولة ، وقد سبق أن لاحظنا من قبل أن الملك لم يفقد حق الملكية

---

(١) Cavaré : op. cit., pp. 296-297.

(٢) أنظر في هذه النقطة Dalbez : op. cit., pp. 22-23.

(٣) Pinto : op. cit., p. 102.

(٤) Timbal : op. cit., p. 313.

على دومين التاج انما كل الذي حدث هو أن قيد هذا الحق بعدم التنازل inalienabilité وهناك من يرى بأن وجود مثل هذا القيد كان قد اقتضته المصلحة القومية وهو بهذا المعنى يمثل قيدا خارجيا يؤدي الى ثلم الملكية الفردية للملك لصالح الامة ، هذا اذا لم يؤد الى زوالها ليؤدي بالنتيجة الى تكييف العلاقة بين هذا الدومين والملك على أساس آخر غير الملكية ، ولكن نحن نرى أن المصلحة القومية لم تكن موضع الاعتبار في وجود مثل هذا القيد ، انما مثل هذا القيد نابع من الطبيعة الاقطاعية لحق الملكية الذي كان يتمتع به الملك آنذاك . ان ما كان مهما في العصور الوسطى هو الروابط الشخصية التي تقوم على أساس من الاقليم بين الملك وتابعيته . أما الاقليم بذاته فلم يكن يتمتع الا بأهمية ثانوية. ان الاقليم كان يتمتع بأهمية بالغة في حالة الاقطاعية الخاصة Seigneurie ولكنه لم يكن يتمتع بمثل هذه الاهمية على مستوى المملكة التي لم تكن حدودها محددة ولم تكن معينة بموجب حواجز مالية متميزة عن الحواجز التي كانت تفصل بين الاقطاعيات الخاصة. فالتنازل عن الاقليم كان يعني بالمفهوم الاقطاعي التنازل عن الاقليم مع سكانه ما لم يكن مباحا طبقا لهذا المفهوم، وذلك يرجع الى أن الملك الاقطاعي يرتبط مع تابعيه (السكان) برابطة خاصة ينظمها نوع من العقد الموقع بين الملك الاقطاعي وتابعيه. والتنازل عن الاقليم بساكنه لا يعني الا فسخ العقد من جانب واحدا وهذا ما لم يكن بالأمكان التسليم به،[1] فعدم التنازل لا يعني زوال حق ملكية الملك على الاقليم بقدر ما يشير الى مظهر من مظاهر الملكية الاقطاعية الذي ظهر في عهد لاحق من تاريخ النظام الاقطاعي . ان الدولة في بداية نشأتها على يد هؤلاء الملوك الاقطاعيين لم تستطع أن تتخلص في علاقاتها بأقليمها من آثار حق الملكية هذا ، وان الفقهاء القانونيين الكلاسيكيين لم يقوموا بأكثر من منح مثل هذا الحق الصياغة القانونية اللازمة ، والتبرير النظري المناسب . يضاف الى هذا أن عصر نشأة الدولة على يد هؤلاء الملوك كان قد مثل في الواقع ، بداية ظهور الرأسمالية ، ومن أجل تحقيق التراكم البدائي لرأس المال ، وجدت هذه

---

(١) Ibid. : p. 315.

الفئة الاجتماعية من المصلحة اتباع سياسة تجارية (ميركانتيلية) ومثل هذه السياسة كانت قد قادت في النتيجة الى اشراف الدولة التام على الثروات الكامنة في الارض من أجل الحصول على المعادن الثمينة . ان هذا كان يعني اشرافها التام على جميع الاراضي لغرض استغلالها وبالتالي تصدير حاصلها للحصول على هذه المعادن . ان هذا الاشراف المطلق للدولة على جميع الاراضي كان لا بد من أن يستند على أساس من حق ، فادعت انه يقوم على أساس من حق الملكية الذي يسمو على كل حقوق الملكية الخاصة بالافراد . ان هذا ما يؤكده الاستاذ (بنتو) عندما يقول : « في الاصل كان حق الملكية الخاصة خاضع للحق الاسمى للدولة . فحق الملكية الخاصة كان يتميز بأنه حق قلق كما كان قابلا للالغاء من قبلها بدون تعويض . أن هذا ما كان عليه الوضع في مجرى فترة نشأة الرأسمالية[1] . ان الفقهاء القانونيين الكلاسيكيين بنظريتهم هذه ، شاءوا أن يمنحوا مثل هذا الحق الذي كانت تتمتع به الدولة في بداية تكوين الرأسمالية ، طابعه النظري وشرعيته القانونية .

٣ — هناك في الاخير من يكيف حق الدولة على الاقليم باعتباره حقا عينيا ذا طبيعة مؤسسية droit Réel de nature Institutionnelle وهذا التكييف يأخذ به الاستاذ (جان دابان) والاستاذ (بردو) والاستاذ (ديلبيز) وقد أدخلت عليه بعض التعديلات من قبل الفقهاء الايطاليين (دوناتي) و (رومانو Romano) و (ادينا Udina) كما تم تبنيه من قبل الفقيه النمساوي (فردروز Verdrose).[2] فقد لاحظ الاستاذ (جان دابان) أن الدولة لا تستطيع أن تتصرف بشكل فعال ، كما لا تستطيع أن تستمر في الوجود بدون وجود مستند اقليمي . وترتب على هذا أنها تتمتع بالنسبة للاقليم بحق خاص مجهز بمتطلبات خاصة . فمن يتوخى الهدف يتوخى الوسيلة : فينبغي

---

(١) Pinto : op. cit., p. 103.

(٢) Dalbez : op. cit., p. 76.

الاعتراف للمؤسسات بحقوق ملازمة لطبيعتها ، وبامكانيات واختصاصات ضرورية من أجل تنفيذ المهمة الملقاة على عاتقها [١] .

فمن المسلم به أن هناك حقا عينيا اداريا droit réel administratif معترفا به لمصلحة الوحدات المحلية ، ينصب على دومينها ، ومثل هذا الحق بات موضع اعتراف أغلب الفقهاء (موريس هوريو ، فالين ، جز ، برتلمي ... الخ).

ومن الممكن الاستفادة من هذا الحق ، بقدر ما يتيحه من امكانية في التوسع ومن حرية في الترويض في تفسير حق الدولة على الاقليم ولكن لا بد من ان نشير الى انه بقدر ما يتعلق الامر بمدى هذا الحق ووظيفته سيبقى نظام الاموال هو المهيمن . وعليه نستطيع أن نقول بنوع من الثقة بأنه لا يوجد ما يمنع من توسيع هذا الحق بشكل يسمح في أن يضم تحت لوائه الهيمنة التي تمارسها الدولة على مجموع الارض الوطنية . ان ما يضفي في الواقع ، في المجال الاداري ، الشرعية على وجود الحق المنصب على الدومين هو التخصيص الذي يكون عادة موضوع هذا الدومين ولكن أليس بالامكان أن نبين بنفس الطريقة بأن كل الاقليم مخصص لمهمة تضطلع بها الدولة ؟ لقد سبق أن رأينا عند دراستنا لوظائف الاقليم بأن الاقليم يمثل بالنسبة للدولة أداة عمل وأداة اختصاص ، وعليه نستطيع أن نقول بأن الاقليم في مثل هذه الحالة ، أداة مكرسة لاداء الخدمات التي تضطلع بها الدولة . ولكن هذا التخصيص ، كما سبق أن لاحظنا من قبل ، يبقى متميزا بأنه سيهبط الى مستوى معين هو مستوى بعض الامكانيات Possibilité المحددة في الاستعمال . هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فانه يبقى متميزا بأنه سوف لن يتضمن الشمول والقصر exclusivité من حيث الاستعمال. وربما ذلك يرجع الى أن المهمة العامة للدولة لا تتطلب أكثر من ذلك ولكن اذا ما تطلبت المصلحة العامة أكثر من ذلك فانه من الممكن أن يتخذ التخصيص طابعا أكثر شمولا وأكثر قصرا ، وقد يذهب لحد

---

(١) Dabin : op. cit., p. 50.

استبعاد حقوق الملكية الفردية ، وهذا ما يجري عادة في حالة نزع الملكيـــة وتهديم البناء القائم من أجل تحقيق أهداف الدفاع الوطني [١] .

ويؤكد الاستاذ (بردو) قائلا : « ان مفهوم الحق العيني المؤسسي يبدو ، في نظري ، معبرا وبشكل دقيق عن العلاقة القائمة بين الاقليم والدولة . ان الدولة تقوم على أساس من اختصاص شعب بأرض معينة . فالمؤسسة التي تتخذ شكل الدولة سوف لن يكون بامكانها أن تهمل هذه الاداة (الاقليم) التي تقوم على أساسها من أجل تحقيق فكرة القانون التي تجسدها » . [٢] فلا بد من ان يترتب لها حق يقوم على اساس من هذا التخصيص الذي هو تحقيق فكرة القانون .

ان تكييف العلاقة بين الدولة والأقليم ، بهذا الشكل ، كان قد حظي بتأييد عدد كبير من الفقهاء القانونيين ، نذكر منهم (دل فيكو) [٣] و (بنتو) [٤] .

الخلاصة :

ان المجموعة الانسانية ارتبطت بالاقليم في أعقاب مرحلة تاريخية معينة من تاريخ البشرية هي مرحلة الطوطمية ، ليمثل هذا الارتباط بداية مرحلة تاريخية جديدة هي المرحلة الاقليمية . وهذه المرحلة هي التي كانت قد سمحت بوجود المجموعات الاجتماعية الاقليمية بما فيها الدولة . غير أن الاقليم في بداية احتلاله لمثل هذا المركز في خلق المجموعات الاجتماعية الاقليمية ، لم يكن محددا ، انما مثل هذا التحديد جاء في أعقاب تطور تاريخي انتهى الى نشوء فكرة المصلحة العامة ، وارتباط هذه المصلحة باطار اقليمي محدد . ان الترابط بين الاقليم المحدد والمجموعة الانسانية كان قد مهد لنشوء الدولة بعد أن اقترن هذا التحديد بقيـــام

---

(١) أنظر Burdeau : op. cit., pp. 82-83.

(٢) Ibid. : p. 83.

(٣) أنظر Del Vecchio : l'Etat et le Droit op. cit., p. 15.

(٤) Pinto : op. cit., p. 102.

الاقليم بوظيفة معينة بالذات هي الوظيفة السياسية التي جاءت كخلاصة لتطور وظائف الاقليم . ان اقتران الاقليم المحدد ذي الوظيفة السياسية ، ونشوء الدولة . كان قد طرح للجدال موضوع العلاقة بين الاقليم والدولة ، فاذا كان البعض قد ذهب الى انكار أي شكل من أشكال العلاقة بينهما ، فان البعض الآخر كان قد جعل الاقليم عنصر كينونة بالنسبة لها . وبين هذين الاتجاهين المتطرفين يمكن اختيار اتجاه واقعي يقضي بأن الاقليم ليس أكثر من شرط من شروط وجود الدولة . ان الترابط بين الاقليم والدولة يقود الى التساؤل عن طبيعة الحق الذي تملكه الدولة على الاقليم . واذا ما تعددت الاراء بهذا الخصوص ، فان الرأي الذي نفضله هو الرأي الذي يميل الى تكييف هذا الحق باعتباره حقا عينيا ذا طبيعة مؤسسية .

ان معالجة هذه الجوانب من الاقليم ، بقدر ما تسهم في ابراز أهمية الاقليم ، وفي تصحيح طريقة دراسته تكشف عن ضرورة تناول الجوانب الاخرى منـــــه بالدراسة ، وهذا ما نصبو الى تحقيقه في مناسبة أخرى .

المصادر

(١) مصادر اجنبية :

(1) Jacques Moreau, Georges Dupuis, Jacques Georgel Sociologie Politique, Eds. Cujas, Paris 1966.

(2) MacIver : The Modern State : Oxford University Press, London 1964.

(3) Maurice Hauriou : Precis de droit Constitutionnel Recueil Sirey, Paris 1929. Reimpression 1965.

(4) Maurice Duverger : Institutions politiques et Droit Constitutionnel : P.U.F., Paris 1965.

(5) Hood Phillips : Constitutional and Administrative Law. Sweet 8 Maxwell, London 1967.

(6) Carré de Malberg : Contribution à la Théorie Générale de l'Etat T.I. Recueil Sirey, Paris 1920.

(7) Pinto : Eléments de droit constitutionnel, Eds. Morel et Corduant, Lille 1952.

(8) Prelot : Institutions politiques et droit constitutionnel, Dalloz, Paris 1963.

(9) Louis Cavaré : Le Droit international Public positif 1 ed. Pedon, Paris 1961.

(10) Del Vecchio : Philosophie de droit, Dalloz, Paris 1955.

(11) Louis Dalbez : Les principes généraux du droit international public. L.G.D.J., Paris 1964.

(12) Jean Dabin : l'Etat ou le politique, Dalloz, Paris 1957.

(13) André Hauriou : Cours de droit constitutionnel et Institutions politiques. Les cours de droit 1960 - 1961.

(14) André Hauriou : Droit Constitutionnel et Institutions Politiques Eds. Montchrestien, Paris 1970.

(15) C.A. Colliard : Institutions Internationales, Dalloz, Paris 1958.

(16) Evans-Pritchard : The Sanussi of Cyrenaica, Oxford and The Charendon press, London 1963.

(17) Armand Cuvillier : Manuel de Sociologie T. II, P.U.F., Paris 1960.

(18) Emile Durkheim : Journal Sociologique, P.U.F., Paris 1969.

(19) Fortes et Evans-Pritchard : Systèmes Politiques Africains. P.U.F., Paris 1964.

(20) Georges Davy : Eléments de Sociologie, Vrain, Paris 1950.

(21) Maillet : Histoire des Institutions et des faits Sociaux, Dalloz, Paris 1956.

(22) G. Burdeau : Traité de Science Politique, t. II, L.G.D.J., Paris 1949.

(23) Jacques Ellul : Histoire des Institutions de l'antiquité, P.U.F., Paris 1963.

(24) P.C. Timbal : Histoire des Institutions publiques et des faits sociaux. Dalloz, Paris 1961.

(25) Robert Ducos-Ader : Droit Administratif. Dalloz, Paris 1967.

(26) Michel Halbecq : l'Etat : Son autorité, son pouvoir. L.G.D.J., Paris 1965.

(27) Madame Paul Busside : Cours de droit des gens. Les Cours de droit, Paris 1958.

(28) del Vecchio : l'Etat et le Droit. Dalloz, Paris 1960.

(29) Marcel Merle : La vie Internationale. Acolin, Paris 1963.

(30) Sorokine : Society, Culture and personality their Structure and Dynamics. Harper, New-York 1947.

(31) Fernand Langenhove : Consciences Tribales et nationales en Afrique Noire : Institut Royale du Relations Internationles. La Haye 1960.

(32) Lucio Mendieto Y. Nunez : Théorie des groupements Sociaux. Librairie Marcel, Rivière, Paris 1957.

(33) Schapera : Government and Politics in Tribal Societies. Watts. London 1963.

(34) Odile Debbasch : l'Occupation Militaire, L.G.D.J., Paris 1962.

(٢) مصادر عربية :

(١) جمال عسكر : « الجيوبوليتكا في الميزان » : مجلة العلوم السياسية (المصرية) عدد مارس سنة ١٩٥٧

(٢) الدكتور عبد الرضا الطعان : محاضرات في القانون الدستوري والنظم السياسية . القيت على طلبة السنة الأولى في كلية الحقوق بنغازي . للعام الدراسي ١٩٧٠ – ١٩٧١ (بالرونيو) .

(٣) الدكتور عيد الرضا الطعان : علم السياسة : المحاولات السلبية لتحديد موضوعه . دار الطبع والنشر الأهلية . بغداد ١٩٧٠ .

(٤) الدكتور عيد الرضا الطعان : « أثر النظام القبلي في نشأة النظام الفدرالي في ليبيا » مجلة القانون والأقتصاد . كلية الحقوق . جامعة البصرة . عدد : ٢ . ١٩٧٠

(٥) الدكتور عثمان خليل عثمان : القانون الدستوري . دار الفكر العربي . القاهرة ١٩٥٥

(٦) الدكتور عبد الحميد متولي : الوسيط في القانون الدستوري . دار الطالب لنشر الثقافة الجامعية . الاسكندرية ١٩٥٦ .

(٧) الدكتور منذر الشاوي : القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية . مطبعة شفيق بغداد . ١٩٦٦ .

(٨) الدكتور أحمد أبو زيد : دراسات انتروبولوجية في المجتمع الليبي . مطبعة دار نشر الثقافة الإسكندرية ١٩٦٢ .

(٩) الدكتور سعد عصفور : القانون الدستوري . دار المعارف . الاسكندرية . الطبعة الأولى ١٩٥٤